

# الرَّائِدُ الرَّسْمِيُّ لِلْجُمْهُورِيَّةِ التُّونِسِيَّةِ

عدد 89

السنة 154

الثلاثاء 26 ذو الحجة 1432 - 22 نوفمبر 2011

## المحتوى

### مراسيم

- مرسوم عدد 121 لسنة 2011 مؤرخ في 17 نوفمبر 2011 يتعلق بالمؤسسات العمومية للعمل الثقافي ..... 2841

### الأوامر والقرارات

#### الوزارة الأولى

- 2843 ..... إسناد الدرجة الاستثنائية لخطة مدير  
2843 ..... إبقاء بحالة مباشرة بالقطاع العمومي  
2843 ..... قائمة ترقية إلى رتبة مراقب رئيس للمصالح العمومية بعنوان سنة 2011  
2843 ..... قائمة ترقية إلى رتبة مراقب للمصالح العمومية بعنوان سنة 2011

#### وزارة العدل

- 2843 ..... تسمية رئيس كتابة مركزية  
2843 ..... تسمية رئيسي مصلحة

2843 ..... إلحاق قاض

### وزارة الداخلية

- 2843 ..... تسمية كتاب عامين لبلدية
- 2844 ..... تسمية مديرين
- 2844 ..... تسمية كواهي مديرين
- 2845 ..... تسمية رؤساء دوائر
- 2845 ..... تسمية رؤساء دوائر فرعية
- 2845 ..... تسمية رؤساء مصالح
- 2846 ..... تسمية متصرفي دوائر
- 2846 ..... تسمية رئيس مكتب
- 2846 ..... تسمية رئيس قسم
- 2846 ..... تسمية أعضاء بمجلس إدارة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية

### وزارة الشؤون الخارجية

- 2846 ..... تسمية متفقدين مساعدين مديرين مساعدين
- 2847 ..... تسمية مديرين مساعدين
- 2848 ..... إبقاء بحالة مباشرة بالقطاع العمومي

### وزارة المالية

- أمر عدد 3872 لسنة 2011 مؤرخ في 17 نوفمبر 2011 يتعلق بمنح امتيازات جبائية عند توريد وإنتاج وبيع بعض المنتجات
- 2849 ..... أمر عدد 3873 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 512 لسنة 2011 المؤرخ في 9 ماي 2011 المتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بسوسة
- 2850 ..... الامتيازات المنصوص عليها بالفصول 51 مكرر و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات
- أمر عدد 3874 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011 يتعلق بإسناد شركة القطب التنموي المنستير/ الفجة الامتيازات المنصوص عليها بالفصول 51 مكرر و52 و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات
- 2851 ..... أمر عدد 3875 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011 يتعلق بإسناد شركة "DEMAT" الامتيازات المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات
- 2853 ..... تسمية رئيسي وحدة
- 2854 ..... تسمية متصرف في ميزانية الدولة
- 2854 ..... تسمية متفقد من الدرجة الثانية
- 2854 ..... تسمية متفقدين عامين للمصالح المالية
- 2854 ..... تسمية متفقدين رؤساء للمصالح المالية
- 2856 ..... تسمية رؤساء مصالح
- 2856 ..... تسمية مقررين
- 2857 ..... تسمية مفوضين
- 2858 ..... تسمية محققين
- 2862 ..... تسمية رؤساء مراكز جهوية
- 2863 ..... تسمية متصرفين بمجلس إدارة الشركة التونسية لتأمين التجارة الخارجية
- 2863 ..... تسمية متصرف بمجلس إدارة البنك التونسي الليبي

## وزارة الشؤون الدينية

2863 ..... تسمية مدير عام.

## وزارة التربية

2863 ..... تسمية مديرين مساعدين.

2864 ..... تسمية رؤساء مصالح.

2864 ..... إبقاء بحالة مباشرة بالقطاع العمومي.

قرار من وزير التربية مؤرخ في 17 نوفمبر 2011 يتعلق بضبط تاريخ دورتي امتحان

البكالوريا وتاريخ افتتاح ترسيم المترشحين واختتامه لسنة 2012.

## وزارة التجارة والسياحة

2864 ..... تسمية مهندسين عامين.

قرار من وزير التجارة والسياحة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011 يتعلق بضبط كيفية تنظيم

المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات

العمومية.

2864 ..... قرار من وزير التجارة والسياحة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011 يتعلق بفتح مناظرة داخلية

بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

## وزارة الفلاحة والبيئة

2871 ..... تسمية مكلفين بمأمورية.

2871 ..... تسمية مندوبين جهويين.

2871 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة شركة سباق الخيل.

2871 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة المجمع المهني المشترك لمنتجات الدواجن والأرانب.

2872 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه.

2872 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة الشركة الوطنية لحماية النباتات.

2872 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة المركز الفني للبطاطا والقنارية.

2872 ..... تسمية عضو بمجلس مؤسسة المؤسسة الوطنية لتحسين وتجويد الخيل.

2872 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة شركة سباق الخيل.

## وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

2872 ..... تسمية مديرين جهويين.

2872 ..... تسمية مدير.

2872 ..... تسمية كواهي مديرين.

2873 ..... تسمية رؤساء مصالح.

## وزارة التجهيز

2873 ..... تسمية مدير.

2873 ..... تسمية كواهي مديرين.

2874 ..... تسمية رؤساء مصالح.

2874 ..... تسمية مهندسين معماريين عامين.

2874 ..... تسمية معماري عام.

2874 ..... تسمية مهندسين رؤساء.

2875 ..... تسمية مهندس معماري رئيس.

2875 ..... تسمية معماريين رؤساء.

## وزارة النقل

- 2875 ..... تسمية متفقد أول  
2875 ..... تسمية ضابط أول من الرتبة الثانية.  
2875 ..... منح استثناء العمل بالقطاع العمومي.

## وزارة الصحة العمومية

- 2875 ..... تسمية رؤساء أقسام إستشفائية  
2877 ..... تسمية أطباء مستشفيات  
2878 ..... تسمية أساتذة محاضرين مبرزين استشفائيين جامعيين لطب الأسنان  
2879 ..... إبقاء بحالة مباشرة بالقطاع العمومي.  
2879 ..... إنهاء مهام رئيسي قسم استشفائي.  
2879 ..... إنهاء مهام رئيس مصلحة.  
2879 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة مستشفى المنجي سليم بالمرسى.  
2879 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة مستشفى فرحات حشاد بسوسة.

## إعلانات وإرشادات

### البنك المركزي التونسي

- إعلان صرف صادر عن وزير المالية يتعلق بإحداث حسابات بالعملات القابلة للتحويل  
وبالدينار القابل للتحويل لفائدة الأشخاص الطبيعيين غير المقيمين ذوي الجنسية الليبية..... 2880

## المراسيم

تخضع كل مؤسسة عمومية للعمل الثقافي لا تكتسي صبغة إدارية، في علاقتها مع الغير إلى التشريع التجاري في ما لا يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

وتخضع المؤسسات العمومية للعمل الثقافي لإشراف الوزير المكلف بالثقافة.

الفصل 2 - تشتمل المؤسسات العمومية للعمل الثقافي على معنى هذا المرسوم على :

- المراكز والمركبات الثقافية والفنية،

- مراكز الفنون الدرامية والركحية،

- دور الثقافة،

- المعاهد العمومية للموسيقى والرقص،

- المكتبات العمومية،

الفصل 3 - تكلف المؤسسات العمومية للعمل الثقافي بالمهام التالية أو ببعضها :

- المساهمة في تصور وتنفيذ البرامج والمشاريع الهادفة إلى تحقيق التنمية الثقافية وترسيخ ثقافة الانفتاح والحوار،

- توسيع مشاركة مختلف الفئات الاجتماعية والشرائح العمرية في الحياة الثقافية وترسيخ مبدأ الحق في الثقافة،

- ترسيخ اللامركزية الثقافية وفقا للتوجهات الوطنية في هذا المجال،

- تشجيع المبدعين والإحاطة بالموهب الشابة في مختلف الميادين الثقافية والفنية وتوظيف التكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصال في إثراء المضامين الثقافية،

- تأمين التكوين والرسكلة في الميادين الثقافية،

- النهوض بالإنتاج الثقافي الوطني وتطوير صيغ عرضه ونشره والتعريف به،

- المساهمة في التعريف بالتراث الوطني والمحافظة عليه وصيانته وإحيائه وتوظيفه في المجالات الثقافية والابداعية،

- المساهمة في النهوض بالصناعات الثقافية ودفع الاستثمار الخاص في الميدان الثقافي وإثراء السياحة الثقافية،

ويمكن للنص المتعلق بإحداث كل مؤسسة عمومية للعمل الثقافي أن يتضمن مهاماً أخرى خصوصية تستجيب لطبيعة نشاطها والوظائف الموكولة إليها.

مرسوم عدد 121 لسنة 2011 مؤرخ في 17 نوفمبر 2011 يتعلق بالمؤسسات العمومية للعمل الثقافي.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير الثقافة،

بعد الإطلاع على مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بمقتضى القانون عدد 81 لسنة 1973 مؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 71 لسنة 2009 المؤرخ في 21 ديسمبر 2009 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2010،

وعلى الأمر عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتمته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 والمتعلق بحفز المبادرة الاقتصادية،

وعلى القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في أول فيفري 1989 والمتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتمته وخاصة القانون عدد 36 لسنة 2006 المؤرخ في 12 جوان 2006،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 والمتعلق بنظام المحاسبة للمؤسسات،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى رأي الوزير الأول،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء.

يصدر المرسوم الآتي نصه :

الباب الأول

### التعريف والمهام

الفصل الأول - المؤسسات العمومية للعمل الثقافي هي مؤسسات تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتتخذ شكل مؤسسات عمومية إدارية أو مؤسسات عمومية لا تكتسي صبغة إدارية وفق ما يبينه النص المحدث لها.

## الباب الثاني

### التنظيم الإداري والمالي

الفصل 4 - يضبط التنظيم الإداري والمالي وطرق تسيير المؤسسات العمومية للعمل الثقافي بمقتضى أمر باقتراح من الوزير المكلف بالثقافة.

الفصل 5 - يخضع أعوان المؤسسات العمومية للعمل الثقافي التي لا تكتسي صبغة إدارية إلى أحكام القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، المشار إليه أعلاه.

الفصل 6 - تتكون موارد المؤسسات العمومية للعمل الثقافي من :

- المنح التي تسندها الدولة،

- الإعانات والهبات والوصايا طبقا للتشريع والتراتب الجاري

بها العمل،

- مداخيل الخدمات التي تقدمها هذه المؤسسات،

- كل المداخيل المتأتية لهذه المؤسسات طبقا للتشريع

والتراتب الجاري بها العمل.

### الباب الثالث

### أحكام مختلفة

الفصل 7 - في صورة حل المؤسسة العمومية للعمل الثقافي فإن جملة مكاسيها ترجع للدولة التي تتكفل بتنفيذ التزاماتها.

الفصل 8 - وزير الثقافة ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 نوفمبر 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع

## الأوامر والقرارات

### الوزارة الأولى

يتمتع المعني في هذه الوضعية برتبة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3794 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011. كلف السيد عماد الطيب العوجي مستشار السجون والإصلاح بمهام رئيس مصلحة المراقبة المالية والتصرف بمؤسسة السجون والإصلاح.

بمقتضى أمر عدد 3791 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011. تسند الدرجة الاستثنائية لخطة مدير إدارة مركزية إلى السيد نجيب أبة، حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق، المكلف بمهام كاتب عام مركز التوثيق الوطني بالوزارة الأولى.

#### إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 3795 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011. كلف السيد رضا علي زغدود المنشط من الصنف الأول فوق الرتبة بمهام رئيس مصلحة العلاقات الخارجية بمؤسسة السجون والإصلاح.

بمقتضى أمر عدد 3792 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011. أبقى السيد حسني التومي، مستشار المصالح العمومية، بحالة مباشرة لمدة 3 أشهر ابتداء من أول أكتوبر 2011.

#### إلحاق

بمقتضى أمر عدد 3796 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011. تلحق السيدة نجاة بن صالح، القاضي من الرتبة الثالثة، بوزارة التخطيط والتعاون الدولي (الوكالة التونسية للتعاون الفني) وذلك لمدة أقصاها خمس سنوات بداية من أول سبتمبر 2011.

قائمة الأعوان الذين ستنتم ترقيتهم إلى رتبة مراقب رئيس للمصالح العمومية بعنوان سنة 2011

- سامي قعيش،
- كريم السليتي،
- عدنان معالي،
- عبد المجيد المكي،
- حاتم الصولي.

### وزارة الداخلية

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3797 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011. كلف السيد إبراهيم الكشطي، متصرف مستشار، بمهام كاتب عام من الدرجة الخامسة ببلدية قرنبالية بداية من 16 ماي 2011.

قائمة الأعوان الذين ستنتم ترقيتهم إلى رتبة مراقب للمصالح العمومية بعنوان سنة 2011

- أميرة بنقياس،
- أمن الشارني،
- منال حمودي.

### وزارة العدل

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3798 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد عبد الحفيظ العيساوي، متصرف، بمهام كاتب عام من الدرجة الرابعة ببلدية مساكن بداية من أول جويلية 2011.

بمقتضى أمر عدد 3793 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011. كلف السيد يوسف محمد طليبة مستشار السجون والإصلاح بمهام رئيس الكتابة المركزية بمؤسسة السجون والإصلاح.

بمقتضى أمر عدد 3800 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد حبيب العلاقي، مهندس أول، بمهام كاتب عام من الدرجة الثالثة ببلدية الهوارية بداية من أول جوان 2011.

بمقتضى أمر عدد 3801 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد منير قداس، متصرف مستشار، بمهام كاتب عام من الدرجة الثالثة ببلدية سيدي بوعلي بداية من أول جويلية 2011.

بمقتضى أمر عدد 3802 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد هشام الجلاصي، متصرف، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية القطار.

بمقتضى أمر عدد 3803 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد أحمد الحاج مبارك، متصرف مستشار، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية كندار.

بمقتضى أمر عدد 3804 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد محمد الصالح العمراني، متصرف، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية قبالط.

بمقتضى أمر عدد 3805 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.  
كلف السيد حامد بوقرة، متصرف، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية قرقنة.

بمقتضى أمر عدد 3806 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.  
كلف السيد مسعود صالح، متصرف، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية برقو.

بمقتضى أمر عدد 3807 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد المختار الخضراوي، متصرف مستشار، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية فوسانة بداية من 13 أكتوبر 2010.

بمقتضى أمر عدد 3808 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد معز بالرقشة، متصرف، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية بئر مشاركة بداية من أول جويلية 2011.

بمقتضى أمر عدد 3809 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد الحبيب رواق، متصرف مستشار، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية بئر علي بن خليفة.

بمقتضى أمر عدد 3810 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011.  
كلف السيد محسن السلامي، مهندس رئيس، بمهام مدير الشؤون الفنية ببلدية ساقية الزيت.

بمقتضى أمر عدد 3811 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد ماهر السماوي، مهندس معماري عام، بمهام مدير الأشغال بالإدارة العامة للمصالح الفنية ببلدية صفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3812 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيدة ثريا دويش حرم بوعصيدة، مهندس معماري أول، بمهام كاهية مدير صيانة أملاك البلدية وتعهّد الطرقات وشبكة التنوير العمومي بالإدارة الفنية ببلدية الكرم.

بمقتضى أمر عدد 3813 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد نبيل العثماني، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير التخطيط والمتابعة بالإدارة العامة للجماعات العمومية المحلية بوزارة الداخلية.

بمقتضى أمر عدد 3814 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد مصطفى التمام، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير الأعوان والمالية بإدارة الشؤون الإدارية العامة ببلدية بنقردان.

بمقتضى أمر عدد 3815 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد عاطف علولو، أستاذ التعليم الثانوي، بمهام كاهية مدير الشؤون الاجتماعية والثقافية والشباب بإدارة الشؤون البلدية ببلدية صفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3816 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد رضا ساسي، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير الشؤون المالية بإدارة الشؤون الإدارية العامة ببلدية قابس.



بمقتضى أمر عدد 3817 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011. كلف السيد حاتم التبرسقي، متصرف في الوثائق والأرشيف، بمهام رئيس دائرة الشؤون السياسية بولاية الكاف بخطة وصلاحيات كاهية مدير مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3818 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011. كلفت السيدة فاتن الماجري، متصرف مستشار، بمهام رئيس دائرة الشؤون السياسية بولاية المنستير بخطة وصلاحيات كاهية مدير مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3819 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلفت السيدة نبيهة جراد حرم المغربي، متصرف، بمهام رئيس الدائرة الفرعية للبرامج والتنسيق مع الهياكل بدائرة لجان الأحياء بولاية بنزرت بخطة وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3820 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد المنذر النجار، متصرف، بمهام رئيس الدائرة الفرعية للشؤون الثقافية والتربوية والشبابية بدائرة الشؤون الاجتماعية بولاية القيروان بخطة وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3821 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلفت السيدة نعيمة المصمودي، متصرف مستشار، بمهام رئيس الدائرة الفرعية للبيئة والمحيط بدائرة الشؤون البلدية بولاية المهدية بخطة وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3822 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلفت السيدة هالة المذبوح حرم سهيل، متصرف مستشار، بمهام رئيس الدائرة الفرعية للمشاريع والبرامج البلدية بدائرة الشؤون البلدية بولاية سوسة بخطة وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3823 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011. كلفت السيدة الواهمة القاسمي، متصرف، بمهام رئيس الدائرة الفرعية للشؤون القانونية والنزاعات والشؤون العقارية بدائرة الشؤون الإدارية العامة بولاية القصيرين بخطة وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3824 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011. كلف السيد المنجي العادل، متصرف مستشار، بمهام رئيس الدائرة الفرعية للبيئة والمحيط بدائرة الشؤون البلدية بولاية قبلي بخطة وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3825 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011. كلف السيد صالح بن جدو، متصرف، بمهام رئيس الدائرة الفرعية للأحزاب والمنظمات والجمعيات بدائرة الشؤون السياسية بولاية الكاف بخطة وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3826 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011. كلف السيد فيصل الجندوبي، متصرف مستشار، بمهام رئيس الدائرة الفرعية للمشاريع والبرامج البلدية بدائرة الشؤون البلدية بولاية الكاف بخطة وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى أمر عدد 3827 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد الكراي شعبان، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة المشاريع الكبرى بإدارة الدراسات بالإدارة العامة للمصالح الفنية ببلدية صفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3828 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد نظام الدين بوعتور، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة الإنارة بإدارة الأشغال بالإدارة العامة للمصالح الفنية ببلدية صفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3829 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد محمد فتحي النيفر، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة التنظيف بإدارة البيئة والتنظيف بالإدارة العامة للمصالح الفنية ببلدية صفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3830 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد ياسين بالرحومة، متصرف مستشار، بمهام رئيس مصلحة المالية والصفقات بإدارة الشؤون الإدارية والمالية ببلدية مقرين.

بمقتضى أمر عدد 3831 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلفت السيدة عفيفة بربو حرم غديري، متصرف، بمهام رئيس  
مصلحة الحسائية والميزانية بإدارة الشؤون الإدارية العامة ببلدية  
جربة حومة السوق.

بمقتضى أمر عدد 3832 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد جبران البدوي، طبيب بيطري صحي، بمهام رئيس  
مصلحة النظافة والمحيط بالإدارة الفرعية ببلدية المكنين.

بمقتضى أمر عدد 3833 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.  
كلف السيد أحمد الدالي، متصرف، بمهام رئيس مصلحة  
الأداءات والاستخلاص بإدارة الشؤون الإدارية العامة ببلدية نابل.

بمقتضى أمر عدد 3834 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.  
كلفت السيدة فاطمة المزغني حرم عبيد، متصرف، بمهام  
رئيس مصلحة الحسائيات بإدارة الشؤون المالية ببلدية صفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3835 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد محمد علي حمام، تقني أول، بمهام رئيس مصلحة  
النظافة والمحيط بالإدارة الفرعية الفنية ببلدية منزل تميم.

بمقتضى أمر عدد 3836 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد نور الدين شطورو، متصرف، بمهام رئيس مصلحة  
الشؤون الاجتماعية بإدارة الشؤون البلدية ببلدية صفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3837 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد منير هلال، متصرف مستشار، بمهام رئيس  
مصلحة الأداءات والاستخلاصات بالإدارة الفرعية للأعوان والمالية  
ببلدية بنقردان.

بمقتضى أمر عدد 3838 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلف السيد محمد سليم البوغالمي، متصرف، بمهام رئيس  
مصلحة انتدابات وتكوين الأعوان الطبيين وشبه الطبيين  
والموازنين للطبيين بإدارة مصالح الصحة بوزارة الداخلية.

بمقتضى أمر عدد 3839 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد عماد الماجري، متصرف الخدمة الاجتماعية،  
بمهام متصرف دائرة الزهور التابعة لبلدية تونس برتبة وامتيازات  
رئيس مصلحة.

بمقتضى أمر عدد 3840 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
كلفت السيدة زهرة العبشي حرم حسين، متصرف دائرة  
التحرير التابعة لبلدية تونس برتبة وامتيازات رئيس مصلحة.

بمقتضى أمر عدد 3841 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلفت السيدة ناجية الزايد حرم اللجمي، متصرف، بمهام  
رئيس مكتب العلاقة مع المواطن برتبة وامتيازات رئيس مصلحة  
بلدية صفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3842 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد ربيع الدجبي، متصرف في الوثائق والأرشيف،  
بمهام رئيس قسم التخطيط بالكتابة العامة بوزارة الداخلية، بخطة  
وصلاحيات رئيس مصلحة مع التمتع بنفس المنح والامتيازات  
المخولة لهذا الأخير.

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.  
عين السادة الآتي ذكرهم أعضاء بمجلس إدارة صندوق  
القروض ومساعدة الجماعات المحلية :  
- محمد سيف الله الأصرم : ممثل عن الجامعة الوطنية للمدن  
التونسية، عوضا عن السيد محمد الباجي بن مامي،  
- كريم الهلالي : ممثل عن الجامعة الوطنية للمدن التونسية،  
عوضا عن السيد نور الدين المرابط،  
- الطيب عبادة : ممثل عن وزارة المالية، عوضا عن السيد  
شاكر السلطاني،  
- فتحي المنصوري : ممثل عن وزارة التجهيز، عوضا عن  
السيد نجيب السنوسي،  
- محمد فلاح : ممثل عن البنك المركزي التونسي، عوضا عن  
السيد مسعود العلوي.

## وزارة الشؤون الخارجية

### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3843 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.  
كلف السيد إبراهيم سعد، نقيب، بمهام متفقد مساعد مدير  
مساعد إدارة مركزية بالتفقدية العامة بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3844 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلفت السيدة كريمة البرداوي، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام متفقد مساعد مدير مساعد إدارة مركزية بالتفقدية العامة بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3845 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلفت السيدة ندى المسلماني، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للتعاون مع الوكالات والمؤسسات المتخصصة وبرامج التنمية بالإدارة العامة للمنظمات والندوات الدولية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3846 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد علي الشريف، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للندوات الدولية وحقوق الإنسان بالإدارة العامة للمنظمات والندوات الدولية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3847 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد رياض بن سليمان، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للتعاون مع الهيئات الاقتصادية والتجارية بالإدارة العامة للمنظمات والندوات الدولية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3848 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد طارق بن يوسف، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للتعاون مع الهيئات المالية بالإدارة العامة للمنظمات والندوات الدولية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3849 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد عبد الحميد الغربي، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير مساعد لمنظمة الأمم المتحدة بالإدارة العامة للمنظمات والندوات الدولية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3850 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد الأسعد بوطارة، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للولايات المتحدة الأمريكية وكندا بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون لبلدان أمريكا وآسيا المتاخمة للمحيط الهادي والمنظمات الإقليمية الأمريكية والآسيوية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3851 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد خليل بنعبد الله، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للعلاقات مع بلدان إفريقيا بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون لإفريقيا والاتحاد الإفريقي بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3852 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلفت السيدة حنان التاجوري، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير مساعد للهيئات الأوروبية والمتوسطة بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون لأوروبا والاتحاد الأوروبي بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3853 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد صبري باش طنجي، الوزير المفوض، بمهام مدير مساعد لمجموعة الدول المستقلة وأوروبا الوسطى بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون لأوروبا والاتحاد الأوروبي بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3854 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلفت السيدة سعاد الطرابلسي، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للأجانب بتونس بالإدارة العامة للشؤون القنصلية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3855 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلفت السيدة إيمان مروشي ولدت الدريسي، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير مساعد لجامعة الدول العربية بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون للعالم العربي والمنظمات العربية والإسلامية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3856 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد حامد بن إبراهيم، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد لشبه الجزيرة العربية وإيران بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون للعالم العربي والمنظمات العربية والإسلامية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3857 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد محمد بن عياد، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للشرق الأدنى والشرق الأوسط بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون للعالم العربي والمنظمات العربية والإسلامية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3858 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد رمضان الفايز، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للعلاقات مع بلدان المغرب العربي بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون للعالم العربي والمنظمات العربية والإسلامية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3859 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011. كلف السيد محمد الطاهر العرابوي، متصرف، بمهام مدير مساعد للشؤون الإدارية بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3860 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلف السيد محمد زهير طاوس، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير مساعد للتصرف المالي للبعثات بالخارج بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3861 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلف السيد توفيق الجندوبي، كاتب الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للصفقات والمعدات وحسابية المواد بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3862 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلف السيد وسام المهدي، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير مساعد للميزانية والإذن بالدفع والمحاسبة بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3863 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلفت السيدة مفيدة الزبيبي، الوزير المفوض، بمهام مدير مساعد لاستغلال الخبر بإدارة الإعلام بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3864 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلف السيد محمد تسكو، كاتب الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للتشريعات بإدارة التشريعات الدبلوماسية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3865 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلف السيد معز المهدي المحمودي، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للمواصلات السلوكية واللاسلكية والبريد الإلكتروني بإدارة المراسلات والمواصلات السلوكية واللاسلكية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3866 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلف السيد توفيق هنانة، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد للمراسلات والحقيبة الدبلوماسية بإدارة المراسلات والمواصلات السلوكية واللاسلكية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3867 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلف السيد صلاح الصالحي، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد بفريق الدراسات والبحوث لمتابعة العلاقات التونسية الليبية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3868 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. كلفت السيدة فاطمة السنوسي المصمودي، كاتب الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد بفريق الدراسات والبحوث المكلف بحقوق الإنسان بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3869 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011. كلف السيد قيس الدراجي، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد لاندونيسيا وماليزيا والفلبين وسنغافورة وتايلندا بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون لبلدان أمريكا وآسيا المتاخمة للمحيط الهادي والمنظمات الإقليمية الأمريكية والآسيوية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 3870 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011. كلف السيد توفيق الشابي، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام مدير مساعد لليابان وبلدان شرق آسيا الوسطى بالإدارة العامة للشؤون السياسية والاقتصادية والتعاون لبلدان أمريكا وآسيا المتاخمة للمحيط الهادي والمنظمات الإقليمية الأمريكية والآسيوية بوزارة الشؤون الخارجية.

#### إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 3871 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011. أبقى السيد عبد الرؤوف بن حورية، مستشار الشؤون الخارجية، بحالة مباشرة في القطاع العمومي إلى غاية 22 جانفي 2012.

وعلى رأي وزير الفلاحة والبيئة،  
وعلى رأي وزير التجارة والسياحة،  
وعلى رأي وزير الصناعة والتكنولوجيا،  
وعلى رأي وزير الشؤون الاجتماعية،  
وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تخفض إلى 6% نسبة الأداء على القيمة المضافة ويوقف العمل بالمعالم الديوانية وبالمعلوم المحدث بمقتضى الأمر عدد 851 لسنة 1995 المؤرخ في 8 ماي 1995 المشار إليه أعلاه، المستوجبة على لحوم الأبقار المبردة المدرجة بالأرقام من 020110000 إلى 020120900 من تعريفات المعالم الديوانية والموردة من طرف الأشخاص المرخص لهم من قبل المصالح المعنية لوزارة التجارة والسياحة وذلك في حدود حصة جمالية تقدر ب 1000 طنا.

الفصل 2 - يوقف العمل بالمعالم الديوانية وبالأداء على القيمة المضافة وبالمعلوم المحدث بمقتضى الأمر عدد 1924 لسنة 1993 المؤرخ في 20 سبتمبر 1993 المشار إليه أعلاه المستوجبة على لحوم الضأن المبردة المدرجة بالرقمين 020410000 و 020421000 من تعريفات المعالم الديوانية والموردة من طرف الأشخاص المرخص لهم من قبل المصالح المعنية لوزارة التجارة والسياحة وذلك في حدود حصة جمالية تقدر ب 100 طنا.

الفصل 3 - يوقف العمل بالمعالم الديوانية وبالأداء على القيمة المضافة المستوجبة على البطاطا المعدة للإستهلاك المدرجة تحت الرقم 070190900 من تعريفات المعالم الديوانية والموردة من طرف الأشخاص المرخص لهم من قبل المصالح المعنية لوزارة التجارة والسياحة وذلك في حدود حصة جمالية تقدر ب 11.000 طنا.

الفصل 4 - يوقف العمل بالمعالم الديوانية وبالأداء على القيمة المضافة وبالمعلوم المحدث بمقتضى الأمر عدد 1391 لسنة 1991 المؤرخ في 23 سبتمبر 1991 المشار إليه أعلاه المستوجبة على مسحوق الحليب المدرج بالرقم 040221 من تعريفات المعالم الديوانية الموجه لصنع الحليب المجرد والمورد من طرف الصناعيين المرخص لهم من قبل المصالح المعنية لوزارة الصناعة والتكنولوجيا وذلك في حدود حصة جمالية تقدر ب 50 طنا.

الفصل 5 - يوقف العمل بالأداء على القيمة المضافة المستوجب عند إنتاج وبيع الحليب المجرد المدرج وبالرقم 04.01 من تعريفات المعالم الديوانية.

أمر عدد 3872 لسنة 2011 مؤرخ في 17 نوفمبر 2011 يتعلق بمنح امتيازات جبائية عند توريد وإنتاج وبيع بعض المنتجات.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الإطلاع على القانون عدد 66 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتعلق بقانون المالية لسنة 1971 وخاصة الفصل 48 منه،

وعلى مجلة الأداء على القيمة المضافة الصادرة بموجب القانون عدد 61 لسنة 1988 المؤرخ في 2 جوان 1988 كما وقع تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 56 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011،

وعلى التعريفات الجديدة للمعالم الديوانية عند التوريد الصادرة بموجب القانون عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 58 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ديسمبر 2010 المتعلق بقانون المالية لسنة 2011،

وعلى القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالمنافسة والأسعار كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 60 لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005 وخاصة الفصل 24 مكرر منه،

وعلى مجلة الديوانة الصادرة بموجب القانون عدد 34 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008 وخاصة الفصل 6 منها،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مسمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 1391 لسنة 1991 المؤرخ في 23 سبتمبر 1991 المتعلق بإحداث معلوم عند التوريد على مسحوق الحليب كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 2293 لسنة 2009 المؤرخ في 31 جويلية 2009،

وعلى الأمر عدد 1924 لسنة 1993 المؤرخ في 20 سبتمبر 1993 المتعلق بتوظيف معلوم على لحوم الضأن المستورد،

وعلى الأمر عدد 851 لسنة 1995 المؤرخ في 8 ماي 1995 المتعلق بتوظيف معلوم على البقر الحي ولحم البقر،

الفصل 6 . يوقف العمل بالمعالم الديوانية المستوجبة على الحليب الطازج المدرج بالرقم 04.01 من تعريفه المعالم الديوانية والمورد من طرف الأشخاص المرخص لهم من قبل المصالح المعنية لوزارة التجارة والسياحة وذلك في حدود حصة جمالية تقدر بـ 10 ملايين لتر.

الفصل 7 . يوقف العمل بالمعالم الديوانية المستوجبة على المياه المعدنية الطبيعية المدرجة بالرقمين 220110110 و220110190 من تعريفه المعالم الديوانية والمورد من قبل الأشخاص المرخص لهم من طرف المصالح المعنية لوزارة التجارة والسياحة وذلك في حدود حصة جمالية تقدر بـ 50 مليون لتر معبأة في قوارير.

الفصل 8 . يوقف العمل بالمعالم الديوانية المستوجبة على الكحول الإيثيلية غير المعطلة معيار الكحول الحجمي فيها 80% أو أكثر حجما، طيبة الطعم والموجهة أساسا لصنع المنتجات الصيدلية والعطورات وإلى عدة استعمالات صناعية أخرى والمدرجة تحت الرقم 22071000139 من تعريفه المعالم الديوانية والمورد لحساب الدولة وذلك في حدود حصة جمالية تقدر بـ 7200 هيكتولتر.

الفصل 9 . يوقف العمل بالمعالم الديوانية وبالأداء على القيمة المضافة المستوجبة على أنظمة الوحدات الترددية (FM) الموجهة للاستعمال من قبل فاقدى السمع والمدرجة بالرقم 851769 من تعريفه المعالم الديوانية والمورد من قبل الأشخاص أو الجمعيات المرخص لهم من قبل المصالح المعنية لوزارة الشؤون الاجتماعية.

الفصل 10 . تطبق أحكام هذا الأمر ابتداء من تاريخ إصداره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية إلى غاية 31 ديسمبر 2011.

الفصل 11 . وزير المالية ووزير الفلاحة والبيئة ووزير التجارة والسياحة ووزير الصناعة والتكنولوجيا ووزير الشؤون الاجتماعية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ أحكام هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 نوفمبر 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع

أمر عدد 3873 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 512 لسنة 2011 المؤرخ في 9 ماي 2011 المتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بسوسة الامتيازات المنصوص عليها بالفصول 51 مكرر و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993،

كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 56 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011،

وعلى القانون عدد 50 لسنة 2001 المؤرخ في 3 ماي 2001 المتعلق بمؤسسات الأقطاب التكنولوجية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 24 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ماي 2010،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص، كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

وعلى الأمر عدد 2542 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة العليا للاستثمار وتنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر عدد 1991 لسنة 2005 المؤرخ في 11 جويلية 2005 المتعلق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط أصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط وأصناف الوحدات الخاضعة لكراس الشروط،

وعلى الأمر عدد 3837 لسنة 2009 المؤرخ في 30 ديسمبر 2009 المتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بسوسة الامتيازات المنصوص عليها بالفصول 51 مكرر و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات،

وعلى الأمر عدد 512 لسنة 2011 المؤرخ في 9 ماي 2011 المتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بسوسة الامتيازات المنصوص عليها بالفصلين 51 مكرر و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات

وعلى رأي اللجنة العليا للاستثمار بتاريخ 29 مارس 2011 و28 سبتمبر 2011،

وعلى رأي وزير التخطيط والتعاون الدولي،

وعلى رأي وزير الصناعة والتكنولوجيا،

وعلى رأي وزير الفلاحة والبيئة،

وعلى رأي وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تلغى أحكام المطعة الأولى والمطعة الثانية من الفصل الأول من الأمر عدد 512 لسنة 2011 المؤرخ في 9 ماي 2011 المتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بسوسة الامتيازات المنصوص عليها بالفصلين 51 مكرر و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات وتعوض بما يلي :

- وضع على ذمة الشركة في إطار الفصل 52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات قطعة أرض بالدينار الرمزي مساحتها لا تتجاوز 48 هكتار 55 آر 22 صنتيار كائنة بحمام معروف من ولاية سوسة تخصص لإقامة منطقة الإسناد الخارجي للقطب التنموي بسوسة وذلك وفقا للترتيب الجاري بها العمل،

- وضع على ذمة الشركة في إطار الفصل 52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات قطعة أرض بالدينار الرمزي تابعة لملك الدولة الخاص مساحتها لا تتجاوز 92 هكتار 78 آر 92 صنتيار كائنة بالنيفضة من ولاية سوسة تخصص لإقامة منطقة المساندة للقطب التنموي بسوسة وذلك وفقا للترتيب الجاري بها العمل.

الفصل 2 - وزير المالية ووزير التخطيط والتعاون الدولي ووزير الصناعة والتكنولوجيا ووزير الفلاحة والبيئة ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 18 نوفمبر 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع

أمر عدد 3874 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011 يتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بالمنستير/الفجة الامتيازات المنصوص عليها بالفصول 51 مكرر و52 و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة المرسوم عدد 56 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011،

وعلى القانون عدد 50 لسنة 2001 المؤرخ في 3 ماي 2001 المتعلق بمؤسسات الأقطاب التكنولوجية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 24 لسنة 2010 المؤرخ في 17 ماي 2010،

وعلى الأمر عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص، كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

وعلى الأمر عدد 2542 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة العليا للاستثمار وتنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر عدد 249 لسنة 2004 المؤرخ في 26 جانفي 2004 المتعلق بتغيير صلوحية قطع أرض مرتبة ضمن مناطق الصيانة والمناطق الفلاحية الأخرى وبتحوير حدود مناطق الصيانة للأراضي الفلاحية بولاية منوبة،

وعلى الأمر عدد 1991 لسنة 2005 المؤرخ في 11 جويلية 2005 المتعلق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط أصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط وأصناف الوحدات الخاضعة لكراس الشروط،

وعلى الأمر عدد 2231 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 المتعلق بإخراج قطعة أرض من الملك العمومي للمياه وإدخالها في ملك الدولة الخاص،

وعلى الأمر عدد 2464 لسنة 2006 المؤرخ في 12 سبتمبر 2006 المتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بالمنستير/الفجة الامتيازات المنصوص عليها بالفصلين 52 و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات،

وعلى الأمر عدد 2588 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 المتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بالمنستير/الفجة الامتيازات المنصوص عليها بالفصول 51 مكرر و52 و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات،

وعلى الأمر عدد 3572 لسنة 2009 المؤرخ في 18 نوفمبر 2009 المتعلق بإسناد شركة القطب التنموي بالمنستير/الفجة الامتيازات المنصوص عليها بالفصل 52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات،

وعلى القرار من الوزير الأول المؤرخ في 9 جوان 2006 المتعلق بمنح الاعتماد لشركة القطب التنموي بالمنستير/الفجة كمؤسسة خاصة للقطب التكنولوجي للنسيج بالمنستير،

وعلى رأي اللجنة العليا للاستثمار بتاريخ 27 أبريل 2006 و 6 مارس 2008 و 27 أبريل 2009 و 9 جويلية 2009 و 28 سبتمبر 2011،

وعلى رأي وزير التخطيط والتعاون الدولي،

وعلى رأي وزير الصناعة والتكنولوجيا،

وعلى رأي وزير الفلاحة والبيئة،

وعلى رأي وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تنتفع شركة القطب التنموي المنستير/الفجة بالامتيازات التالية في إطار الفصول 51 مكرر و52 و52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات :

- وضع على ذمة الشركة في إطار الفصل 52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات قطعة أرض بالدينار الرمزي وفقا للترتيب الجاري بها العمل كائنة بالمنستير في حدود مساحة 60 هك 52 آر 61 صنتيار لإنجاز القسط الثاني من المنطقة الصناعية المساندة للقطب التكنولوجي،

- وضع على ذمة الشركة في إطار الفصل 52 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات قطعة أرض بالدينار الرمزي وفقا للترتيب الجاري بها العمل كائنة بالمنستير في حدود مساحة 50 هك لإنجاز منطقة تكملة النسيج،

- مساهمة الدولة في مصاريف البنية الأساسية الخارجية في إطار الفصل 51 مكرر من مجلة تشجيع الاستثمارات في حدود مبلغ لا يتجاوز 12 250 572 دينار يخصص للربط بشبكات الماء الصالح للشرب والغاز الطبيعي والتطهير موزعا على النحو التالي :

- في حدود مبلغ لا يتجاوز 8 491 572 دينار يخصص للربط بشبكة الماء الصالح للشرب موزعا على النحو التالي :

- في حدود مبلغ لا يتجاوز 7 878 742 دينار بعنوان ربط فضاءات القطب التنموي بالمنستير،

- في حدود مبلغ لا يتجاوز 406 830 دينار بعنوان الربط المؤقت لفضاءات القطب التنموي بالمنستير،

- في حدود مبلغ لا يتجاوز 206 000 دينار بعنوان الربط المؤقت لفضاءات القطب التنموي بالفجة،

- في حدود مبلغ لا يتجاوز 1 759 000 دينار يخصص لربط فضاءات القطب التنموي بالمنستير بشبكة الغاز الطبيعي،

- في حدود مبلغ لا يتجاوز 2 000 000 دينار يخصص للربط المؤقت لفضاءات القطب التنموي بالفجة بمحطة التطهير بالمرناقية،

- مساهمة الدولة في مصاريف البنية الأساسية الخارجية بعنوان إنجاز محطة التطهير بالمنستير في إطار الفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات في حدود مبلغ جملي لا يتجاوز 800 000 29 دينار.

الفصل 2 - تحمل مساهمة الدولة في مصاريف البنية الأساسية الخارجية لمشروع القطب التنموي المنستير/الفجة الواردة بالفصل الأول من هذا الأمر على اعتمادات العنوان الثاني لميزانية وزارة الصناعة والتكنولوجيا وتصرف مباشرة لفائدة المستلزمين العموميين المعنيين على ثلاثة أقساط على النحو التالي :

- 20% عند انطلاق الأشغال،

- 60% عند بلوغ الأشغال نسبة 80%،

- 20% عند انتهاء الأشغال.

الفصل 3 - تتولى الوكالة العقارية الصناعية مراقبة ومتابعة إنجاز أشغال البنية الأساسية الخارجية للقطب التنموي المنستير/الفجة المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا الأمر.

الفصل 4 - يخضع الانتفاع بالامتيازات الواردة بهذا الأمر لاحترام الشروط التالية :

- التزام شركة القطب التنموي المنستير/الفجة باحترام أحكام الاتفاقية المبرمة مع وزارة الصناعة والتكنولوجيا والمتعلقة بتهيئة وإنجاز واستغلال القطب التنموي المنستير/الفجة وكراس الشروط الملحق بها والمتعلق بتسويق وبيع الأراضي والمحلات بالقطب التنموي المنستير/الفجة،

- الحصول على مصادقة المصالح التابعة للوزارة المكلفة بالبيئة على دراسة مؤثرات المشروع على المحيط طبقا للترتيب الجاري بها العمل،

- تشييد البناءات وتهيئتها لتوفير المرافق الأساسية وتقديم الخدمات المشتركة لفائدة المؤسسات المنتصبة بالقطب التنموي المنستير/الفجة،

- صيانة القطب التنموي المنستير/الفجة،

- تنشيط فضاءات القطب التنموي بالمنستير وبالفجة والترويج لها على المستويين الخارجي والداخلي،

- القيام بدور المخاطب الوحيد للمنتصين بالقطب التنموي المنستير/الفجة،

- إنجاز أشغال تهيئة وتجهيز القطب التنموي المنستير/الفجة في أجل ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ المصادقة على الملفات الفنية المعدة للغرض من طرف السلطة المختصة في هذا المجال،

- التزام شركة القطب التنموي المنستير/الفجة باحترام الأسعار القسوى للتسويق والبيع للأراضي والمحلات.

وتضبط هذه الشروط وإجراءات تطبيقها بمقتضى كراس شروط يتم إمضاؤه من قبل وزير الصناعة والتكنولوجيا وشركة القطب التنموي المنستير/الفجة.



وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالنظام المؤقت للسلط العمومية.

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 578 لسنة 1978 المؤرخ في 9 جوان 1978 المتعلق بمراجعة النصوص الترتيبية الخاصة بصندوق التطوير واللامركزية الصناعية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 386 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008.

وعلى الأمر عدد 2542 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة العليا للاستثمار وتنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر عدد 1991 لسنة 2005 المؤرخ في 11 جويلية 2005 المتعلق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط أصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط وأصناف الوحدات الخاضعة لكراسات الشروط،

وعلى رأي اللجنة العليا للاستثمار بتاريخ 9 أوت 2011،

وعلى رأي وزير التخطيط والتعاون الدولي،

وعلى رأي وزير الصناعة والتكنولوجيا،

وعلى رأي وزير الفلاحة والبيئة.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تنتفع شركة "DEMAT" في إطار الفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات بمنحة استثمار بنسبة 10% من كلفة إنجاز وحدة لصناعة المكونات الدقيقة للطائرات كائنة بالمنطقة الصناعية المغيرة 3 دون أن يتجاوز مبلغ هذه المنحة 2 219 000 ديناراً.

الفصل 2 - تحمل منحة الاستثمار المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا الأمر على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية وتصرف على قسطين على النحو التالي :

. 50% عند إنجاز 50% من كلفة الاستثمار.

. 50% عند إنجاز كامل الاستثمار ودخول المشروع طور النشاط الفعلي.

الفصل 3 - تتولى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد مراقبة ومتابعة إنجاز مشروع شركة "DEMAT" المتعلق بإحداث وحدة لصناعة المكونات الدقيقة للطائرات.

الفصل 4 - يخضع الانتفاع بمنحة الاستثمار المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا الأمر لاحترام الشروط التالية :

- الحصول على مصادقة المصالح التابعة للوزارة المكلفة بالبيئة على دراسة مؤثرات المشروع على المحيط طبقاً للترتيب الجاري بها العمل.

الفصل 5 - تلغى أحكام المطة الثالثة من الفصل الأول من الأمر عدد 2464 لسنة 2006 المؤرخ في 12 سبتمبر 2006 المشار إليه أعلاه وتعوض بما يلي :

- وضع على ذمة الشركة بالدينار الرمزي وفقاً للترتيب الجاري بها العمل قطعة أرض كائنة بالمنستير تمسح 50 هكتاراً لإنجاز قطب تكنولوجي مختص في النسيج وقطعة أرض كائنة بالفجة تمسح 50 هكتاراً لإنجاز منطقة صناعية مساندة.

الفصل 6 - تلغى أحكام المطة الأخيرة من الفصل الأول من الأمر عدد 2464 لسنة 2006 المؤرخ في 12 سبتمبر 2006 المشار إليه أعلاه.

الفصل 7 - تلغى أحكام المطة الأولى من الفصل 4 من الأمر عدد 2688 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 المشار إليه أعلاه.

الفصل 8 - تسحب الامتيازات المسندة طبقاً لأحكام هذا الأمر من شركة القطب التنموي المنستير/الفجة في صورة عدم إنجاز الاستثمار أو في صورة تحويل الوجهة الأصلية للاستثمار بصفة غير مشروعة أو في صورة عدم احترام الشروط الواردة بالفصل 4 من هذا الأمر وذلك طبقاً لأحكام الفصل 65 من مجلة تشجيع الاستثمارات.

الفصل 9 - وزير المالية ووزير التخطيط والتعاون الدولي ووزير الصناعة والتكنولوجيا ووزير الفلاحة والبيئة ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 نوفمبر 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع

أمر عدد 3875 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011 يتعلق بإسناد شركة "DEMAT" الامتيازات المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الاستثمارات.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 82 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بقانون المالية لتصرف 1974 وخاصة على الفصل 45 منه المحدث لصندوق التطوير واللامركزية الصناعية،

وعلى مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة المرسوم عدد 56 لسنة 2011 المؤرخ في 25 جوان 2011 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2011،

- التوظيف الكلي من قبل شركة "DEMAT" لمنحة الاستثمار لمشروعها المتمثل في إحداث وحدة لصناعة المكونات الدقيقة للطائرات.  
- إنجاز المشروع في أجل أقصاه سنتان ابتداء من تاريخ نشر هذا الأمر.

الفصل 5 - تسحب الامتيازات المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا الأمر من شركة "DEMAT" في صورة عدم إنجاز الاستثمار أو في صورة تحويل الوجهة الأصلية للاستثمار بصفة غير مشروعة أو في صورة عدم احترام الشروط الواردة بالفصل 4 من هذا الأمر وذلك طبقاً لأحكام الفصل 65 من مجلة تشجيع الاستثمارات.

الفصل 6 - وزير المالية ووزير التخطيط والتعاون الدولي ووزير الصناعة والتكنولوجيا ووزير الفلاحة والبيئة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 نوفمبر 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت  
فؤاد المبرع

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3876 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد شاكر الدريسي، متفقد رئيس للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس وحدة المصالح المشتركة والتكوين والتعاون الدولي بالإدارة العامة للأداءات.

وعملاً بأحكام الفقرة السادسة من الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، ينتفع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3877 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد محمد غابري، متفقد رئيس للمصالح المالية، بمهام رئيس وحدة التفقد ومراقبة الحسابات بالإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بوزارة المالية.

وعملاً بأحكام الفصل 21 جديد من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، ينتفع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3878 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيدة فتيحة الغربي حرم العربي، مستشار المصالح العمومية بوزارة المالية، بمهام رئيس مركز جهوي لمراقبة الأداءات

بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملاً بأحكام الفصل 9 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3879 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد سامي الزويدي، متفقد رئيس للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس مركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملاً بأحكام الفصل 9 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3880 لسنة 2011 مؤرخ في 5 نوفمبر 2011.

كلف السيد عادل سعيدان مستشار المصالح العمومية، بمهام متصرف في ميزانية الدولة من الدرجة الأولى بالهيئة العامة للتصرف في ميزانية الدولة بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 3881 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد نجيب بن صالح، متفقد رئيس للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام متفقد من الدرجة الثانية بوحدة تفقد المصالح الجبائية بالإدارة العامة للأداءات.

وعملاً بأحكام الفقرة الرابعة من الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، ينتفع المعني بالأمر برتبة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3882 لسنة 2011 مؤرخ في 5 نوفمبر 2011.

سمي السادة :

- بدر الدين برايكي

- منجي اللطيفي

- علي المنيف

- رضا الرحوي

متفقدين عامين للمصالح المالية بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 3883 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.

سمي السادة :

- رشيد الساحلي

- صلاح الدين سلمان

- ناجية الفرجاني

- لمياء الشايبي حرم الوسلاتي
- هادي روين
- هندا القروي
- نعيمة بن سعيد
- ابراهيم الحيدوسي
- رضا سليم
- نجوى قرمازي
- إلياس حسين
- أنيس المبروك
- العايش البوبكري
- نرجس عبيد حرم فهري
- البشير عواني
- مبروك الحمروني
- حسن رابعي
- علي المنصوري
- منير العاشوري
- هالة موسى
- يوسف الرحال
- عبد الرحمان حمادي
- الحبيب بلغوثي
- موسى بالمبروك
- نور الدين اليحياوي
- فاطمة المزوغي
- نجوى عمارة حرم الشاوش
- نور الدين القصاوي
- فيصل حاجي
- صبري الوزيلي
- الهادي الطرابلسي
- عز الدين مقدمي
- ناجية المنتصر
- رضوان الحربي
- عبد اللطيف قنون
- عز الدين البلغيثي
- رياض بن صالح
- لبنى عباس
- محمد الحاجي
- رفيقة العكاري
- محمد نافع المعروفي
- عبد الكريم الفطناسي
- مصطفى بوقارص
- أمجد الخربي
- إبتسام لوشم
- لطيفة الدريدي
- حمادي الوشتاتي
- حاتم بن ميلاد
- علي البكاي
- الطاهر قديدي
- كوثر حمودة
- عدنان زورور
- شعيشع البولعابي
- عبد السلام العميري
- سفيان سيدي
- نجلاء بن عبد الله
- الصيفي الخالقي
- جنات شيبيل
- أسماء لمياء حمدان
- أمال قسنطيني حرم اليانقي
- منصف بن حسين
- فائزة جراية
- فيصل الديماسي
- إلياس الدريدي
- مختار السقني
- عبد الله غزلاني
- الهادي الدخايلي
- شاكر العمري
- علي حساسنة
- حسني الطرابلسي
- زهير زريدة
- توفيق صوالحية
- لطفي صالح
- سرور بوشكوة

- فتحي الحاج

- ريم البجاوي

- عمر الرابحي

- رضا بن منصور

- محي الدين زويبي

- سعاد فرحات

متفقدين رؤساء للمصالح المالية بوزارة المالية.

بمقتضى أمر عدد 3889 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف السيدة سهام المرابط حرم لدول، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس مصلحة بالإدارة الفرعية لتقييم النتائج بإدارة البرمجة وتقييم النتائج بوحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري بالإدارة العامة للأداءات.

بمقتضى أمر عدد 3890 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف السيدة نجاة القلاي حرم الغويلي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس مصلحة بالإدارة الفرعية لمتابعة عرائض المطالبين بالأداء بإدارة متابعة عرائض المطالبين بالأداء والصلح القضائي بوحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي بالإدارة العامة للأداءات.

بمقتضى أمر عدد 3891 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيدة مليكة بلال حرم الوكال، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مقرر من الدرجة الثالثة بخلية التصرف في النزاع الجبائي في مستوى التعقيب بوحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي بالإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، تنتفع المعنية بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3892 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.

كلف السيدة أسماء عون الله حرم الجدي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مقرر من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بالصلح والنزاع الجبائي بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3893 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد كمال الجبالي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مقرر من الدرجة الثالثة بخلية التصرف في النزاع الجبائي في مستوى التعقيب بوحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي بالإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، ينتفع المعني بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3884 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد أحمد خلصي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس مصلحة بالإدارة الفرعية للتزود والتصرف في المعدات والمباني بإدارة الشؤون المالية والتجهيزات والأرشيف بوحدة المصالح المشتركة والتكوين والتعاون الدولي بالإدارة العامة للأداءات.

بمقتضى أمر عدد 3885 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيدة ليلي شعبان حرم الصوابني، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس مصلحة بالإدارة الفرعية للتكوين والتعاون الدولي بإدارة التكوين والتعاون الدولي بوحدة المصالح المشتركة والتكوين والتعاون الدولي بالإدارة العامة للأداءات.

بمقتضى أمر عدد 3886 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد علي بن عون، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس مصلحة بالإدارة الفرعية للإعلام والإرشاد الجبائي بإدارة الإعلام والإرشاد الجبائي بالإدارة العامة للأداءات.

بمقتضى أمر عدد 3887 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد الهادي الدخايلي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس مصلحة بالإدارة الفرعية للإعلام والإرشاد الجبائي بإدارة الإعلام والإرشاد الجبائي بالإدارة العامة للأداءات.

بمقتضى أمر عدد 3888 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف السيدة ليمياء بن حميدة، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام رئيس مصلحة بالإدارة الفرعية للصلح الإداري بإدارة التأطير والصلح الإداري بوحدة البرمجة والتنسيق والصلح الإداري بالإدارة العامة للأداءات.

بمقتضى أمر عدد 3894 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد فوزي القابسي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مقرر من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بالصلح والنزاع الجبائي بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3895 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف السيدة نعيمة الشيم حرم زيدون، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مقرر من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بالصلح والنزاع الجبائي بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3896 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف السيد محمد مجدي الحرابوي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مقرر من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بالصلح والنزاع الجبائي بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3897 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف السيد محمد الهادي العبيدي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مقرر من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بالصلح والنزاع الجبائي بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3898 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف السيد مروان سويدان، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مقرر من الدرجة الثالثة بخلية التصرف في النزاع الجبائي في مستوى التعقيب بوحدة النزاع الجبائي والصلح القضائي بالإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، ينتفع المعني بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3899 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف السيد عباس شعيباني، متفقد للمصالح المالية بمهام مفوض مكلف بفرع محاسبة استخلاص الديون العمومية بأمانة المال الجهوية بمنوبة بالإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بوزارة المالية.

وعملا بأحكام الفصل 4 من الأمر عدد 630 لسنة 1999 المؤرخ في 22 مارس 1999، يتمتع المعني بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3900 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.

كلف السيد سامي الماطوسي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مفوض من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بمتابعة نشاط المكاتب بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3901 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.

كلف السيد رضا عيادة، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مفوض من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بمتابعة الامتيازات الجبائية بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3902 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة وفاء الشباح عرف الباي حرم عزوزي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مفوض من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بمتابعة نشاط المكاتب بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3903 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد محمد نور الدين فتح الله، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مفوض من الدرجة الثالثة بمكتب الاستقصاءات وتجميع المعطيات بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصل 12 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3904 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة نجاة شريط، متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف بوزارة المالية، بمهام مفوض من الدرجة الثالثة بمكتب الأرشيف والتصرف في العقود بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصل 12 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3905 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة سميرة عامر حرم بن عمر، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مفوض من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بمتابعة نشاط المكاتب بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3906 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة لمياء البغدادي حرم كلاعي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مفوض من الدرجة الثالثة بفريق العمل المكلف بمتابعة الامتيازات الجبائية بخلية المتابعة والمساندة بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3907 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة صالحة غزالة، متفقد مركزي للمصالح المالية بمهام مفوض مكلف بفرع محاسبة لمراقبة الشبايك بالقباضة البلدية المكتب الأول بتونس بوزارة المالية.

وعملا بأحكام الفصل 4 من الأمر عدد 630 لسنة 1999 المؤرخ في 22 مارس 1999، تتمتع المعنية بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3908 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة نجبية المجباني حرم إبراهيم، متفقد مركزي للمصالح المالية بمهام مفوض مكلف بفرع محاسبة للتصرف المالي للجماعات المحلية والمؤسسات العمومية بأمانة المال الجهوية بالمهدية بالإدارة العامة للمحاسبة العمومية والاستخلاص بوزارة المالية.

وعملا بأحكام الفصل 4 من الأمر عدد 630 لسنة 1999 المؤرخ في 22 مارس 1999، تتمتع المعنية بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3909 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد خميس العلوي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3910 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

كلف السيد زهير فريجي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3911 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011،**

كلف السيد مهدي طواهرية، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3912 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011،**

كلف السيدة إحسان الشحمي حرم العرفاوي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3913 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011،**

كلف السيد عبد القادر الكسراوي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بفريق عمل بخلية المراقبة الجبائية بوحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية بالإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفقرة الخامسة من الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، ينتفع المعني بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3914 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011،**

كلف السيدة فوزية الحنفي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3915 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011،**

كلف السيد محمد البوكاري، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3916 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011،**

كلف السيد البشير الحاجي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3917 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011،**

كلف السيد كمال الويسي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3918 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011،**

كلف السيدة نادية العلوشي حرم الزواري، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3919 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011،**

كلف السيدة سعيدة بوعزيز حرم البجاوي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3920 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.**

كلف السيد مصطفى حشاني، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3921 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.**

كلف السيدة لبنه دمق حرم لزاز، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3922 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.**

كلف السيدة جلييلة بن الخامسة حرم السعيداني، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3923 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.**

كلف السيد نبيل الورهاني، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام مفوض من الدرجة الثالثة بمكتب الاستقصاءات وتجميع المعطيات بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصل 12 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3924 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.**

كلف السيد جميل بوشوشة، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3925 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.**

كلف السيدة فايضة ميساوي حرم دربالي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3926 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.**

كلف السيد أيمن حمداوي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بفريق عمل بخلية المراقبة الجبائية بوحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية بالإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفقرة الخامسة من الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، ينتفع المعني بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3927 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد لزهو الخرشاني، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.



المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3933 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد رمزي الفرجاني، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3934 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد رضا ثامري، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بفريق عمل بخلية المراقبة الجبائية بوحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية بالإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفقرة الخامسة من الفصل 19 (جديد) من الأمر عدد 1198 لسنة 2007 المؤرخ في 14 ماي 2007، ينتفع المعني بالأمر برتبة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3935 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد نبيل الجويني، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3936 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد رؤوف التازي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

**بمقتضى أمر عدد 3928 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد زهير الشاوش، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3929 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد نبيل المستاوي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3930 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيدة شادية خليفة حرم بن تيلي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3931 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيدة ليلي كعوانة حرم بلعربي، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3932 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد محي الدين اليعقوبي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3937 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد سعيد بنعبيد، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3938 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد كريم الممي، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3939 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد صابر الحسني، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3940 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيدة دليلة صالح حرم الثامري، متفقد للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3941 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد معز بن مراد، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3942 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيدة سلمى بن عياد حرم الفخفاخ، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، تنتفع المعنية بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى أمر عدد 3943 لسنة 2011 مؤرخ في 3 نوفمبر 2011.**

كلف السيد عامر بنخريف، متفقد مركزي للمصالح المالية بوزارة المالية، بمهام محقق من الدرجة الثالثة بخلية المراجعة الجبائية بمركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات.

وعملا بأحكام الفصلين 12 و13 من الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008، ينتفع المعني بالأمر بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية.

**بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.**

عين رئيسا للمركزين الجهويين لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات بوزارة المالية طبقا للبيانات التالية :

الاسم واللقب	مرجع التسمية	مركز التعيين
محمد الصالح البرقاوي	أمر عدد 1187 لسنة 2011 مؤرخ في 23 أوت 2011	المركز الجهوي لمراقبة الأداءات تونس 1
عادل الورتاني	أمر عدد 1188 لسنة 2011 مؤرخ في 23 أوت 2011	المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بأريانة

يجري العمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ تكليف المعنيين بالأمر بمهام رئيس مركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات بمقتضى أمري التسمية المشار إليهما أعلاه.

**بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.**

عين رئيسا المركزين الجهويين لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات بوزارة المالية طبقا للبيانات التالية :

الاسم واللقب	مرجع التسمية	مركز التعيين
سامي البوبكري	أمر عدد 1163 لسنة 2011 مؤرخ في 16 أوت 2011	المركز الجهوي لمراقبة الأداءات تونس 3
فوزي الوسلاتي	أمر عدد 1164 لسنة 2011 مؤرخ في 16 أوت 2011	المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بنابل

يجري العمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ تكليف المعنيين بالأمر بمهام رئيس مركز جهوي لمراقبة الأداءات بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات بمقتضى أمري التسمية المشار إليهما أعلاه.

### وزارة التربية

**بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.**

سمي السيد كمال عبد الجواد متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة الشركة التونسية لتأمين التجارة الخارجية عوضا عن السيدة سهيلة شبشوب.

### تسميات

**بمقتضى أمر عدد 3945 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.**

كلف السيد لطفي الجلاصي، المتصرف المستشار، بمهام مدير مساعد للموارد البشرية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بمنوبة.

**بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.**

سمي السيد كمال عبد الجواد متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة الشركة التونسية لتأمين التجارة الخارجية عوضا عن السيد الحبيب دلدول.

**بمقتضى أمر عدد 3946 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.**

كلف السيد علي الغراب، متفقد المدارس الابتدائية، بمهام مدير مساعد للتدريس والتكوين والتقييم بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بمدنين.

**بمقتضى قرار من وزير المالية مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.**

سميت السيدة فاطمة الغانمي كريشان متصرفا ممثلا للدولة بمجلس إدارة البنك التونسي الليبي عوضا عن السيد كمال بن رجب.

**بمقتضى أمر عدد 3947 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.**

كلف السيد سامي الحاج فرج، المتصرف المستشار، بمهام مدير مساعد للمالية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بسوسة.

### وزارة الشؤون الدينية

### تسمية

**بمقتضى أمر عدد 3948 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.**

كلف السيد علي الزايري، متفقد المدارس الابتدائية، بمهام مدير مساعد للتدريس والتكوين والتقييم بالمرحلة الابتدائية بإدارة المرحلة الابتدائية بالمندوبية الجهوية للتربية بتونس 1.

**بمقتضى أمر عدد 3944 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.**

كلف السيد محمد بالقايد، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام مدير عام القرآن الكريم والشعائر الدينية بوزارة الشؤون الدينية.

بمقتضى أمر عدد 3949 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

كلف السيد صلاح الدين بن يونس، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي، بمهام رئيس مصلحة التصرف في الأعوان بالمدارس الابتدائية بالكتابة العامة بالمندوبية الجهوية للتربية بين عروس.

بمقتضى أمر عدد 3950 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

كلف السيد نور الدين الغمام، المتصرف، بمهام رئيس مصلحة اعتمادات التصرف المفوضة والمحالة بالإدارة الفرعية لاعتمادات التصرف بإدارة النفقات بالإدارة العامة للشؤون المالية بوزارة التربية.

بمقتضى أمر عدد 3951 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

كلف السيد صالح الخليفي، الأستاذ الأول للتعليم التقني، بمهام رئيس مصلحة التقييم والامتحانات المدرسية بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بالقيروان.

#### إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 3952 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.

أبقى السيد علي ساسي، أستاذ أول فوق الرتبة، بحالة مباشرة لمدة ستة أشهر ابتداء من أول أفريل 2011.

قرار من وزير التربية مؤرخ في 17 نوفمبر 2011 يتعلق بضبط تاريخ دورتي امتحان البكالوريا وتاريخ افتتاح ترسيم المترشحين واختتامه لسنة 2012.

إن وزير التربية،

بعد الإطلاع على القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008،

وعلى القرار المؤرخ في 10 ماي 2004 المتعلق بضبط نظام امتحان البكالوريا رياضة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة القرار المؤرخ في 20 أفريل 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 24 أفريل 2008 المتعلق بضبط نظام امتحان البكالوريا كما وقع تنقيحه بالقرار المؤرخ في 20 أفريل 2011.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - يضبط هذا القرار تاريخ دورتي امتحان البكالوريا وتاريخ افتتاح ترسيم المترشحين واختتامه لسنة 2012.

الفصل 2 - تجرى اختبارات الدورة الرئيسية يوم الأربعاء 6 جوان 2012 والأيام الموالية.

وتجرى اختبارات دورة المراقبة يوم الثلاثاء 26 جوان 2012 والأيام الموالية.

الفصل 3 - يفتح ترسيم المترشحين يوم 1 نوفمبر 2011 ويختتم يوم 30 نوفمبر 2011.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 نوفمبر 2011.

وزير التربية  
الطيب البكوش

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الباجي قائد السبسي

#### وزارة التجارة والسياحة

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3953 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.

سمي المهندس الرئيسان الآتي ذكرهما في رتبة مهندس عام بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية :

- شريف الفقيري،

- سعاد بوعزيز.

قرار من وزير التجارة والسياحة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

إن وزير التجارة والسياحة،

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة

1 - شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على كامل الوثائق الدالة على أن الشروط القانونية المطلوبة للدخول إلى الوظيفة العمومية متوفرة فيه.

2 - تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الحال للخدمات العسكرية التي قام بها المعني بالأمر ويكون هذا التلخيص ممضى من طرف رئيس الإدارة أو من ينوبه.

3 - نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.

4 - نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر.

تسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

الفصل 6 - يرفض كل مطلب ترشح يسجل بمكتب الضبط بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات.

الفصل 7 - تضبط قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في المناظرة الداخلية المذكورة أعلاه من قبل وزير التجارة والسياحة باقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل 8 - تشتمل المناظرة الداخلية بالاختبارات المشار إليها أعلاه على اختبارين كتابيين :

- 1 - اختبار في المادة التقنية.
  - 2 - اختبار يتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للبلاد التونسية.
- ويضبط الملحق المصاحب لهذا القرار برنامج هذين الاختبارين.

وتضبط المدة والضوابط المحددة لكل اختبار كما يلي :

نوعية الاختبار	المدة	الضارب
(1) اختبار في المادة التقنية	(3) ساعات	(3)
(2) اختبار يتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للبلاد التونسية	(2) ساعتان	(1)

الفصل 9 - يجرى الاختبار المتعلقة بالتنظيم الإداري والمالي بالبلاد التونسية وجوبا باللغة العربية في أربع (4) صفحات على أقصى تقدير ولا تؤخذ بعين الاعتبار الصفحات التي تزيد على هذا العدد الأقصى ويجرى الاختبار التقني باللغة العربية أو اللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح.

الفصل 10 - لا يمكن أن يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة إجراء الاختبارين لا كتب ولا نشرات ولا مذكرات أو أي مستند مهما كان نوعه ما لم تقرر لجنة المناظرة خلاف ذلك.

الفصل 11 - ينتج عن كل غش أو محاولة غش تم ضبطها بصفة قطعية زيادة على التبعات الجزائية للحق العام طرد المترشح حالا من قاعة الامتحان وإلغاء الاختبارات التي أجراها

الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتمته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003، والقانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 2633 لسنة 2003 المؤرخ في 23 ديسمبر 2003 والأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى قرار وزير التجارة المؤرخ في 4 سبتمبر 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول، كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في 6 نوفمبر 2009.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تنظم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وفقا لأحكام هذا القرار.

الفصل 2 - تفتح المناظرة الداخلية بالاختبارات المشار إليها أعلاه بقرار من وزير التجارة والسياحة.

ويضبط هذا القرار :

- عدد الخطط المعروضة للمناظرة،

- تاريخ غلق قائمة الترشيحات،

- تاريخ إجراء المناظرة.

الفصل 3 - تشرف على المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه لجنة يتم تعيين أعضائها بقرار من الوزير الأول.

وتتولى هذه اللجنة بالخصوص :

- اقتراح قائمة المترشحين المخول لهم المشاركة في المناظرة،

- الإشراف على سير الاختبارات وعلى تصحيحها،

- ترتيب المترشحين حسب الجدارة،

- اقتراح قائمة المترشحين الذين يمكن قبولهم.

الفصل 4 - يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالاختبارات المشار إليها أعلاه، التقنيون المترسمون المتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.

الفصل 5 - يجب على المترشحين للمناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري إلى وزارة التجارة والسياحة مصحوبة بالوثائق التالية :

وحرمانه من المشاركة مدة خمس (5) سنوات في كل مناظرة أو امتحان إداري لاحق، ويتم هذا الحرمان بمقتضى قرار من وزير التجارة والسياحة وبقترح من لجنة المناظرة.

ويقع إعداد تقرير مفصل من قبل القيم أو الممتحن الذي تفتن إلى الغش أو محاولة الغش.

الفصل 12 - يعرض الاختباران على مصحين اثنين ويسند إلى كل اختبار عدد يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ويكون العدد النهائي مساويا للمعدل الحسابي للعددين المسندين.

وفي صورة ما إذا كان الفارق بين العددين المسندين من طرف المصححين يفوق الأربع (4) نقاط تتم إعادة إصلاح الاختبار من قبل مصحين اثنين آخرين، ويكون العدد النهائي مساويا للمعدل الحسابي للعددين الأخيرين.

الفصل 13 - ينتج عن كل عدد دون الستة (6) على عشرين (20) رفض قبول المترشح.

الفصل 14 - لا يمكن التصريح بقبول أي مترشح نهائيا إن لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي الأربعين (40) نقطة على الأقل في الاختبارين.

وإذا تحصل عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط في جميع الاختبارات تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

الفصل 15 - تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه من قبل وزير التجارة والسياحة.

الفصل 16 - يلغي هذا القرار ويعوض قرار وزير التجارة المؤرخ في 4 سبتمبر 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول المشار إليه أعلاه.

الفصل 17 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 14 نوفمبر 2011.

وزير التجارة والسياحة

مهدي حواص

اطلع عليه

عن الوزير الأول

الوزير المعتمد لدى الوزير الأول

رضا بالحاج

ملحق برنامج المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية

## I - اختبار التنظيم الإداري والمالي للبلاد التونسية

### 1 - التنظيم الإداري للبلاد التونسية :

أ - المركزية، اللامركزية، اللامحورية.

ب - الإدارة المحلية والجماعات المحلية.

ج - المؤسسات العمومية والمجموعات المهنية.

### 2 - ميزانية الدولة :

- تعريفها،

- تحضير ميزانية الدولة والتصويت لتقريرها.

- مراقبة الميزانية : المراقبة الإدارية والقضائية والسياسية.

3 - النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية

4 - النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

5 - تنظيم ومشمولات وزارة التجارة.

## II - الاختبار التقني :

### الباب الأول

اختصاص الكهرباء، كهرباء إلكترونيك

### أ - الاختيار : الكهرباء

(1) مبادئ عامة للإنتاج واستهلاك الطاقة الكهربائية

- تذكير بقانون (أم) وقانون (كيرتشفوف) فيما يتعلق بالتيار المتناوب الوحيد الطور

(2) مبادئ القوة والطاقة في خصوص التيار المتناوب الوحيد الطور :

- القوة والطاقة من حيث النشاط

- القوة والطاقة من حيث زيادة النشاط

- القوة الظاهرية

(3) التيار الثلاثي الطور :

- إنتاج تيار متناوب ثلاثي الطور

- التركيب في شكل النجمة وفي شكل المثلث

- قوة التنشيط وزيادة التنشيط حسب الظاهر

(4) الآلات ذات التيار المتناوب :

- المحولات

- المحركات غير المتواقتة

- مفعول الحامض الكلور هديكي والحامض الكبريتيك بالنسبة للألومنيوم والنحاس والحديد
- ت - الكيمياء العضوية :
- الميثان والإيثان
- الإيثيلين
- الأسيتلين
- البنزين
- كحول الإيثيلين
- ث - الكيمياء الصناعية :
- تركيب الحامض الكبريتيك
- صنع مشتقات الفسفاط : مبادئ عامة
- إعداد الجافيل
- إعداد الصابون

#### الباب الثالث

#### اختصاص المعادن

- فيزياء المعادن (الحديد، الصلب والفولاذ)
- الأمزجة
- تشويه المعادن
- إعداد المعادن
- المعالجة الحرارية للمعادن

#### الباب الرابع

#### اختصاص الآلية

- مفاهيم الحركة
- علم الحركة لجرم صلب (حركة انتقالية، حركة دوران، حركة لولبية الشكل، مما تتكون منه السرعة والتسريع، سرعة الإنزلاق)
- مفاهيم الحركية
- عموميات تتعلق بحركة جرم صلب يدور حول نقطة ثابتة التقنيات
- دراسات تتعلق بالتشبيكات الحركية
- مجموعة عجلات مسننة، الحركات ذات الفوارق
- الأجهزة المتصلة بعضها ببعض في الطور الإبتدائي
- حركة نسبية لقطعتي محرك
- أجهزة التحويل الآلي
- الواصلات الآلية
- المكابح
- تحويل الحركة المستديرة

#### (5) خطوط نقل الطاقة :

- هيكل الشبكات
- العناصر المكونة لخطوط النقل والتوزيع
- الشروط الإقتصادية والميكانيكية لبناء الخطوط
- ب - اختبار الكهراء : إلكترونيك
- المركبات الكهربائية
- المحولات (نظرية)
- الدوائر النجوم المثلثات
- المحركات ذات تيار مستمر
- المحركات المتواقتة
- المركبات الإلكترونية (الشبه الناقلة)
- التعديل الآلي
- نظريات آلات الإلتقاط
- مضخمات الصوت ذات الذبذبات المنخفضة والذبذبات العالية.

#### - تقنية التلفزة

#### - مكبرات الصوت

#### - حاسبات

#### الباب الثاني

#### اختصاص الكيمياء

#### أ - الكيمياء العامة :

#### 1) الذرة والجهاز الكيمياوي

#### - مبادئ عامة وتركيب المادة

#### - تركيب الذرة

#### - الترتيب الدوري

#### 2) أنواع التفاعل الكيمياوي للحد من الاحتراق

#### 3) المحولات المائية

#### - الدليل الملون واستعماله

#### - تفاعل الحامض بإضافة القاعدة

#### 4) أنواع التفاعل بواسطة المساعد : القاعدة والأمثلة

#### ب - الكيمياء المعدنية :

#### - الهيدروجين

#### - الأكسجين

#### - الكلور والحامض الكلور هديكي

#### - الألومنيوم والألومين

#### - الحديد وأكسيد الحديد

- أجهزة تغيير السرعة

- أجهزة التحويل بتغيير الحركة

- المواد : مختلف المواد، صناعة الحديد، أنواع معالجة المعادن باستثناء الحديدية منها منتجات حديدية، معادن وسبائك مكونة من معادن خليطة ما عدا الحديدية منها الخشب، المواد الأولية، الصناعية ذات الأصل العضوي أو المعدني، محركات آلات معالجة المعادن (المخرطات، المفززات، الثاقبات، المناجر الآلية والملزمات، البرادات، الخراطات، آلات وشر المعادن، آلات القص، آلات شحذ وتقويم)

الباب الخامس

### اختصاص الإحصاء والاقتصاد التطبيقي

- عموميات

- التوزيعات الاحصائية لظاهرة واحدة

- التوزيعات الإحصائية لظاهرتين

- منحنيات الانحدار

- نسب الارتباط

- خط المربعات الصغرى

- معامل الارتباط الخطي

- الأرقام القياسية الإحصائية

- السلاسل الزمنية

- حساب الاحتمالات

- توزيع الاحتمالات الزمنية لمتغير

- توفيق توزيع معين بتوزيع نظري

- التوزيعات المشتقة من التوزيع الطبيعي

- نظرية التقدير

- الاختبارات (اختبار كاي تربيع، مربع كاي)

- نظرية العد

- الإحصائيات الديمغرافية

- الإحصائيات الاجتماعية

- الإحصائيات الصناعية

- الاقتصاد التطبيقي

الباب السادس

### اختصاص الصناعات الغذائية

- الكيمياء والبيوكيمياء للمنتجات الغذائية وتحويلها

- الميكروبيولوجيا الغذائية والصناعية

- فيزياء المواد الغذائية، ميكانيك السوائل، ترموديناميك

تطبيقية، ميكانيك وقدرة المواد على المقاومة

- هندسة بيوكيمياوية (انزيمولوجيا...التخمير)...

- هندسة غذائية (العمليات الفردية الميكانيكية، تحول المادة والحرارة، التبريد الصناعي التحفيف، الامتصاص، التحجر، ليوفيليز اسبون

- الجودة في الصناعات الغذائية (المواصفات، التحليل، النظافة، التسمم والتغذية)

- التصرف في المؤسسات، الاستراتيجية الصناعية والتصريف

- تشريع

- التكنولوجيا الغذائية : الحليب ومنتجات الحليب، مواد دسمة سكر ومشتقاته، مشروبات إلخ..

- مبادئ الزراعة العامة والزراعة المطبقة.

الباب السابع

### اختصاص الإلكتروميكانيك

دراسة الحركات والقوى

- سكون القوى

- الحركية

- الديناميكا

- مقاومة المواد

- نظرية المرونة

- الخصائص الميكانيكية عند الاختبار

- السحب

- الضغط

- القص

البناء الميكانيكي :

- الربط بين القطع

- التحويل الميكانيكي للحركة

- نقل القدرة :

- زراع التوصيل

- الربط

- النقل بالتشبيك

- النقل بالسوائل

- النقل بالسير

قيس الكميات الكهربائية :

- التوتر المتوسط والفعلي

- مختلف أنواع آلات القيس

- القدرة والطاقة في الدارات وحيدة الطور وثلاثية الطور



- عامل القدرة  
- أجهزة الحماية :  
- القاطع  
- المنصهر  
- الفاصل الحراري، والمغناطيسي والتفاضلي  
- المحولات :  
- المحول وحيد الطور  
- المحول ثلاثي الطور  
- مولدات التيار المتناوب  
- الرافعات  
- تجهيزات المغسل والمطبخ  
- الآلات الدوارة :  
- محركات التيار المستمر  
- المولدات  
- مولدات التيار المتناوب  
- المحركات ذات الاحتراق  
- محركات "ديزال"  
- المصالح الفنية :  
- التنظيم  
- إجراءات التصرف في الصيانة  
- المراقبة الفنية للتجهيزات والإنشاءات

## الباب التاسع اختصاص الأشغال العمومية

أ - الطرقات  
1 - مقدمة عامة واشتراط وجود مشروع طريق :  
- متطلبات مشروع الطريق  
- الجوانب الاقتصادية : الاستثمار والمردودية  
- سلامة الطريق  
- التأثير البيئي  
- اختيار وجود البنية التحتية للطريق  
2 - شبكة الطرقات التونسية :  
- الأسطول التونسي  
- شبكة الطرقات التونسية  
- تطور حركة المرور على شبكة الطرقات التونسية  
3 - دراسة حركة المرور على شبكة الطرقات التونسية :  
- تحليل الظروف الحالية وأساليب الدراسة  
- الإحصائيات العامة  
- التعداد على الطرقات  
- استطلاعات حركة المرور  
- حساب السرعة والأوزان  
- قوانين دراسة حركة المرور  
4 - الرسم والمعايير الهندسية :  
- السرعة : عامل رئيسي  
- السرعة المرجعية  $Vr$   
- التصنيف وفقا للسرعة المرجعية  $Vr$   
- عناصر مشروع الطرقات  
- التخطيط الأفقي  
- التخطيط الراسي

## الباب الثامن اختصاص التحليل الكيميائي ومعالجة المياه

1. تحاليل المياه الطبيعية :  
- حملة القيس : أهدافها، حصر نقاط رفع عينات الماء، تواتر رفع العينة، شروط رفع عينة الماء، مقاييس البحث، مقاييس مقترنة بالحواس (الشم، الذوق، اللون).  
- قيس فيزيوكيميائي : تحديد الكثافة، قيس الموصلية والحرارة  
- الحموضة والقلوانية : تحديد الحموضة، تحديد القلوانية  
- أنيون : معايير أملاح الكلور، معايير أملاح النترات  
- كاتيون : معايرة الكالسيوم، معايرة المانيزيوم، الصلابة العامة، الصلابة الكلسية، الصلابة المانيزية  
2. أكسدة تحويلية  
- عموميات  
- الأكسدة التحويلية : التبادل الألكتروني

- . القطاعات العرضية
- . مفترق الطرقات
- 5 . الصرف الصحي للطرقات
- . دراسة الحالة الهيدرولوجية
- . المناخ وعودة تلك الفترة
- . طرق حساب التدفقات
- . دراسة هيدروليكية
- . هياكل الصرف الطولية
- . منشآت العبور
- . الصرف الأرضي
- . التكسية والصرف الأرضي
- . مشاكل الصرف الصحي
- . أسباب عدم جدوى شبكة الصرف الصحي
- 6 . دراسة التربة :
- . تصنيف التربة
- . اختبارات تحديد التربة
- . حجم التحليل
- . Atterberg حدود
- . الاختبار ما يعادل الرمال
- . الاختبار المتباين الأزرق
- . تحديد الوزن
- . الاختبارات الكيميائية
- . الاختبارات الميكانيكية التقليدية
- . اختبار بروكتور العادي والمميز
- . اختبار CBR
- . إنتاج العينات المخبرية
- . اختبار الانضغاط البسيط
- 7 . أعمال الحفر والردم :
- . الحفر
- . الردم
- . معدات الحفر والردم
- . القوس (أو البلدوزر)
- . الحفارات
- . الرافعات
- . مراقبة أعمال الرص
- 8 . هياكل الأرصفة :
- . أنواع هياكل الأرصفة
- . مختلف طبقات الرصيف
- . الأرصفة المرنة
- . الأرصفة شبه الجامدة
- . الأرصفة الجامدة
- . التكسية الأرضية في الرصيف
- 9 . المواد المستعملة في أعمال الطرقات :
- . المواد المستخدمة في جسم الطريق
- . المواد غير المعالجة
- . المواد المعالجة بالسوائل الهيدروليكية
- . المواد المعالجة بالسوائل النفطية
- . المواد المستخدمة في سطح الطريق
- . الإسفلت الساخن
- . طلاء السطح
- . الطرقات الخرسانية :
- ب . الجسور :
- 1 . تعريف الجسور وفئاتها :
- . تعريف الجسر وأجزائه المختلفة
- . عرض الفئات الرئيسية لهياكل الجسور
- 2 . عمليات التصميم :
- . جمع معطيات هيكل الجسر
- . اختيار نوع هيكل الجسر
- 3 . تصميم وحجم الهياكل الرئيسية للجسور :
- . جسور العوارض جاهزة الصنع
- . بناء الجسور الخرسانية
- . جسور الخرسانة المسلحة
- . الجسور المعدنية
- . طرق أخرى لبناء الجسور
- 4 . معدات الجسور :
- . تقنية العزل وطبقة الرصيف
- . مفاصل الرصيف
- . معدات السلامة
- . الأداريز
- . معدات الدعم

تسميات

بمقتضى أمر عدد 3954 لسنة 2011 مؤرخ في 17 نوفمبر 2011.

كلف السيد عبد الله شريد، مهندس عام، مكلفا بمأمورية لدى ديوان وزير الفلاحة والبيئة.

بمقتضى أمر عدد 3955 لسنة 2011 مؤرخ في 17 نوفمبر 2011.

كلف السيد الصادق سعيداني، المراقب العام للمالية، مكلفا بمأمورية بوزارة الفلاحة والبيئة ابتداء من غرة جويلية 2011.

بمقتضى أمر عدد 3956 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.

كلف السيد البشير دادي، مهندس رئيس، بمهام مندوب جهوي للتنمية الفلاحية بمدنين.

بمقتضى أمر عدد 3957 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.

كلف السيد محمد بن محمد، مهندس رئيس، بمهام مندوب جهوي للتنمية الفلاحية بالمنستير.

بمقتضى أمر عدد 3958 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.

كلف السيد علي خذر، مهندس عام، بمهام مندوب جهوي للتنمية الفلاحية بتوزر.

بمقتضى أمر عدد 3959 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.

كلف السيد جمال العبيدي، مهندس رئيس، بمهام مندوب جهوي للتنمية الفلاحية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

سمي السيد محمد شويخي، عضوا ممثلا لمربي أو مالكي الخيول من مختلف الأصناف بمجلس إدارة شركة سباق الخيل وذلك عوضا عن السيد سليم شيبوب.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

سمي السيد عبد الله الراحي، عضوا ممثلا لديوان الأراضي الدولية بمجلس إدارة المجمع المهني المشترك لمنتجات الدواجن والأرانب وذلك عوضا عن السيد عبد الحكيم الخالدي.

قرار من وزير التجارة والسياحة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

إن وزير التجارة والسياحة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003 والقانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 2633 لسنة 2003 المؤرخ في 23 ديسمبر 2003 والأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 14 نوفمبر 2011 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة التجارة والسياحة يوم 25 ديسمبر 2011 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (4) خطط.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 23 نوفمبر 2011.

تونس في 14 نوفمبر 2011.

وزير التجارة والسياحة

مهدي حواص

اطلع عليه

عن الوزير الأول

الوزير المعتمد لدى الوزير الأول

رضا بالحاج

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

سمي السيد رشيد خنفيير، عضوا ممثلا لوزارة الفلاحة والبيئة بمجلس إدارة الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه وذلك عوضا عن السيد المكي حمزة.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

سمي السيد المنصف الشرقي، عضوا ممثلا للمجمع المهني المشترك للغلال بمجلس إدارة الشركة الوطنية لحماية النباتات وذلك عوضا عن السيد رشيد اللومي.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

سمي السيد إسماعيل غزال، عضوا ممثلا للمجمع المهني المشترك للخضر بمجلس إدارة المركز الفني للبطاطا والقنارية وذلك عوضا عن السيد توفيق الوسلاتي.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

سمي السيد ماهر بالرشيد، عضوا ممثلا للجامعة التونسية لرياضات الفروسية بمجلس مؤسسة المؤسسة الوطنية لتحسين وتجويد الخيل وذلك عوضا عن السيد محمد سعيد الكاتب.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والبيئة مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

سمي السيد ماهر بالرشيد، عضوا ممثلا للجامعة التونسية لرياضات الفروسية بمجلس إدارة شركة سباق الخيل وذلك عوضا عن السيد محمد سعيد الكاتب.

## وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3960 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد نور الدين بن إبراهيم، متصرف مستشار، بوظائف مدير جهوي أملاك الدولة والشؤون العقارية بينزرت بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية أملاك الدولة والشؤون العقارية، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3961 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد سمير العلاقي، متصرف مستشار، بوظائف مدير جهوي أملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية أملاك الدولة والشؤون العقارية، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 3962 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

كلف السيدة نجاة بن عمار، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير ضبط الملك العقاري العام بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3963 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

كلف السيدة ليلي بوتاج، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير ضبط المعدات الدارجة بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3964 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

كلف السيدة ريم الجميعة، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير ضبط الأثاث والتجهيزات بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3965 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

كلف السيدة ليلي فتح الله، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير جمع المعلومات المتعلقة بسجلات مكاسب الجماعات العمومية المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية بالإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3966 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

بمقتضى أمر عدد 3973 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة عقيلة رصاع حرم الوسلاتي، متصرف في الوثائق والأرشيف، بوظائف كاهية مدير التوثيق والمكتبة بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

كلف السيد خليل حمدان، متصرف مستشار أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير الكراء بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3967 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

بمقتضى أمر عدد 3974 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة رابعة اللموشي، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة التخصيص لفائدة المصالح العمومية والمساهمات العينية للدولة في المؤسسات والمنشآت العمومية بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

كلف السيد عبد الجليل المسعودي، متصرف مستشار أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير الكراء بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3968 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد عبد الجليل المسعودي، متصرف مستشار أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير التخصيص والمساهمات العينية بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

## وزارة التجهيز

### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3975 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة روضة الجباري حرم العربي، مهندس معماري رئيس، بمهام مدير وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع بناء المستشفى الجامعي الجديد بصفاقس التابعة للإدارة العامة للبنايات المدنية بوزارة التجهيز.

بمقتضى أمر عدد 3969 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد كمال بن خليفة، مهندس أول، بوظائف كاهية مدير المقاطع بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3970 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة نزيهة بن حميدة، متصرف مستشار أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير بيع العقارات الدولية غير الفلاحية بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3976 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد أحمد الميساوي، مهندس أول، بمهام كاهية مدير الجسور والطرقات بالإدارة الجهوية للتجهيز بالقصرين.

بمقتضى أمر عدد 3971 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد رضا ثلجاوي، متصرف مستشار أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة بيع العقارات للمجالس البلدية بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3977 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد لطفي مباركي، متصرف، بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية والعقارية والأرشيف بالإدارة الجهوية للتجهيز بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 3978 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد جمال الطبيب، مهندس رئيس، بمهام كاهية مدير الملك العمومي البحري بإدارة الموانئ البحرية التابعة للإدارة العامة للمصالح الجوية والبحرية بوزارة التجهيز.

بمقتضى أمر عدد 3972 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.

كلف السيد بوجمعة الصخيري، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة متابعة استغلال المقاطع بالإدارة العامة للتصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى أمر عدد 3979 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيد طارق الباردي، مهندس أول، بمهام كاهية مدير الجسور والطرق بالإدارة الجهوية للتجهيز بصفاقس.

بمقتضى أمر عدد 3980 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيد كارم كمرجي، مهندس أول، بمهام كاهية مدير الاستغلال بإدارة استغلال وصيانة الطرقات التابعة للإدارة العامة للجسور والطرق بوزارة التجهيز.

بمقتضى أمر عدد 3981 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيد نجيب فاضل، مهندس أول، بمهام كاهية مدير البنيات المدنية والإسكان والتهيئة العمرانية والترابية بالإدارة الجهوية للتجهيز بالقصرين.

بمقتضى أمر عدد 3982 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيد كمال دلول، مهندس رئيس، بمهام كاهية مدير الجسور والطرق بالإدارة الجهوية للتجهيز بزغوان.

بمقتضى أمر عدد 3983 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيد فيصل الزقلي، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية والعقارية والأرشفة بالإدارة الجهوية للتجهيز بتونس.

بمقتضى أمر عدد 3984 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.  
كلف السيدة ألفة المؤدب حرم عماري، متصرف، بمهام رئيس مصلحة التكوين المستمر بالإدارة العامة للتخطيط والتعاون وتكوين الإطارات بوزارة التجهيز.

بمقتضى أمر عدد 3985 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.  
كلف السيد معز العتروس، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة الدراسات والبرمجة والبناء بإدارة الإمكانيات العامة التابعة للإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة التجهيز.

بمقتضى أمر عدد 3986 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيد صابر ضيفلي، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة البنيات المدنية بالإدارة الجهوية للتجهيز بسليانة.

بمقتضى أمر عدد 3987 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيد عادل حيدري، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة الدراسات والأشغال الجديدة بالإدارة الجهوية للتجهيز بسيدي بوزيد.

بمقتضى أمر عدد 3988 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيد عبد الكريم عمري، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة الدراسات والأشغال الجديدة بالإدارة الجهوية للتجهيز بالكاف.

بمقتضى أمر عدد 3989 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيدة بسمة القسنطيني، مهندس معماري رئيس، بمهام رئيس مصلحة الإسكان بالإدارة الجهوية للتجهيز بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 3990 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011.  
كلف السيدة هاجر بوقدوحة، مهندس أول، بمهام رئيس مصلحة المسالك الريفية بالإدارة الجهوية للتجهيز بسوسة.

بمقتضى أمر عدد 3991 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.  
سمي المهندسون المعماريون الرؤساء الآتية أسماؤهم في رتبة مهندس معماري عام :  
- منية زهرة السلامي،  
- بدر الدين المكشاح،  
- إلهام العبيدي،  
- رجب عرعود.

بمقتضى أمر عدد 3992 لسنة 2011 مؤرخ في 15 نوفمبر 2011.  
سمي المعماري الرئيس الآتي اسمه في رتبة معماري عام :  
- محمد الغطاسي.

بمقتضى أمر عدد 3993 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.  
سمي المهندسون الأولون الآتية أسماؤهم في رتبة مهندس رئيس :  
- محرز طراد،  
- فاطمة ضميد،  
- جمال الدين قمر،  
- نور الدين عليمي،

- فوزي جابر،

- حبيب بالعيوني،

- محمد الظريف،

- الهادي شليبي،

- منير حواصة،

- الطيب بن يوسف،

- منية بالحاج فرحات،

- عبد الرزاق السميري،

- جميلة بنت سي امحمد،

- محمد لخضر القاسمي،

- نجيب بن شيخة،

- عبد القادر جلود،

- محمد رياض القادري،

- أحمد بن ساسي،

- سندس الباجي كريم.

بمقتضى أمر عدد 3997 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

سمي السيد عمر بن سعد، الضابط الأول من الرتبة الثالثة للبحرية التجارية، في رتبة ضابط أول من الرتبة الثانية للبحرية التجارية بسلك الأعوان المختصين للبحرية التجارية التابعين لوزارة النقل.

#### استثناء للعمل بالقطاع العمومي

بمقتضى أمر عدد 3998 لسنة 2011 مؤرخ في 18 نوفمبر 2011.

يمنح السيد الطيب غريبي، متصرف مستشار بالشركة التونسية للملاحة، استثناء للعمل في القطاع العمومي لمدة سنة ابتداء من 1 جويلية 2011.

#### وزارة الصحة العمومية

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3999 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلفت السيدة يسرى الدريدي، صيدلي أول للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم الصيدلية بالمستشفى الجهوي "ابن الجزائر" بالقيروان.

بمقتضى أمر عدد 4000 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

كلف الدكتور محمد سامي الميزع، أستاذ محاضر مبرز استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم التخدير والإنعاش بمستشفى "المنجي سليم" بالمرسى.

بمقتضى أمر عدد 4001 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور عبد اللطيف شابو، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم أمراض الرئة II بمستشفى "عبد الرحمان مامي" للأمراض الرئوية والسلية بأريانة.

بمقتضى أمر عدد 4002 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور منجي معالج، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم المعالجة بالأشعة بمعهد "صالح عزيز" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 3994 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

سمي المهندس المعماري الأول الآتي اسمها في رتبة مهندس معماري رئيس :  
آمال بن صالح.

بمقتضى أمر عدد 3995 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

سمي المعماريان الأولان الآتي اسميهما في رتبة معماري رئيس :  
فائز النيفر،  
فؤاد الميلادي.

#### وزارة النقل

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 3996 لسنة 2011 مؤرخ في 9 نوفمبر 2011.

كلف السيد كمال النفطي، مهندس أول، بمهام متفقد أول للنقل بالتفقدية العامة بوزارة النقل.

عملا بأحكام الفصل 11 من الأمر عدد 86 لسنة 1991 المؤرخ في 14 جانفي 1991، يتمتع المعني بالأمر برتبة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 4003 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور باجي الشواشي، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم جراحة الأطفال "ب" بمستشفى الأطفال بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4004 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتورة سميرة السيلة حرم قايجي، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم مخبر تشريح الجنين بمركز التوليد وطب الرضيع بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4005 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتورة حبيبة الشعبوني، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم الأمراض الوراثية والخلقية بمستشفى "شارل نيكول" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4006 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور عبد الجليل الزاوش، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم الجراحة العامة "أ" بمستشفى "شارل نيكول" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4007 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور محمد الفرجاوي، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم طب الأذن والأنف والحنجرة بمستشفى "شارل نيكول" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4008 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتورة سارة بن جيلاني، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم التشريح وعلم الخلايا المرضي بمستشفى "شارل نيكول" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4009 لسنة 2011 مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور طارق الكيلاني، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم جراحة الصدر والقلب والأوعية بمستشفى "عبد الرحمان مامي" للأمراض الرئوية والسلية بأريانة.

بمقتضى أمر عدد 4010 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور سليم بن أحمد، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم علم الأورام الطبية بمستشفى "فرحات حشاد" بسوسة.

بمقتضى أمر عدد 4011 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور العربي الشايب، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم علم الغدد الصماء بمستشفى "فرحات حشاد" بسوسة.

بمقتضى أمر عدد 4012 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور منصف بن سعيد، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم البيولوجيا الطبية علم الطفيليات بمستشفى "فرحات حشاد" بسوسة.

بمقتضى أمر عدد 4013 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور شكيب كريم، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم التصوير الطبي بمستشفى "فرحات حشاد" بسوسة.

بمقتضى أمر عدد 4014 لسنة 2011 مؤرخ في 14 نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور عفيف بن صالح، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم مخبر علم الوبائيات الطبية بمعهد "باستور" بتونس.



بمقتضى أمر عدد 4021 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتورة ماري فرنسواز بن دريدي، أستاذ  
استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم طب الأطفال  
بمستشفى "الرابعة" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4022 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور محمد فتحي الأدب، أستاذ استشفائي  
جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم التصوير الطبي بمعهد  
"محمد القصاب" للجبر وتقويم الأعضاء بقصر السعيد.

بمقتضى أمر عدد 4023 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور زهير الهاشمي، أستاذ استشفائي جامعي  
في الطب، بمهام رئيس قسم الطب النفساني "ج" بمستشفى  
"الرازي" بمنوبة.

بمقتضى أمر عدد 4024 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتورة ليليا الركباني، أستاذ استشفائي جامعي  
في الطب، بمهام رئيس قسم الطب الباطني بمستشفى "الحبيب  
ثامر" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4025 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور الصادق السيد، أستاذ استشفائي جامعي  
في الطب، بمهام رئيس قسم جراحة الأطفال بمستشفى "الحبيب  
ثامر" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4026 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور المنصف شلوف في رتبة طبيب المستشفيات  
(اختصاص : الطب النفساني) بالمستشفى الجهوي "محمد  
بورقيبة" بالكاف.

بمقتضى أمر عدد 4027 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور عبد العزيز رمضان في رتبة طبيب المستشفيات  
(اختصاص : طب الأذن والأنف والحنجرة) بالمستشفى الجهوي  
بمساكن.

بمقتضى أمر عدد 4015 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتورة سعيدة عياد، أستاذ استشفائي جامعي  
في الطب، بمهام رئيس قسم أمراض العيون "أ" بمعهد "الهادي  
الرايس" لأمراض العيون بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4016 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور لطفي الهنداوي، أستاذ استشفائي جامعي  
في الطب، بمهام رئيس قسم التصوير الطبي بمستشفى "المنجي  
سليم" بالمرسى.

بمقتضى أمر عدد 4017 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور محمد منصف زيتونة، أستاذ استشفائي  
جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم تشريح الخلايا المرضية  
بمستشفى "الرابعة" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4018 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتور رشيد مشماش، أستاذ استشفائي جامعي  
في الطب، بمهام رئيس قسم الكشوف الوظيفية وإنعاش القلب  
بمستشفى "الرابعة" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4019 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتورة سندس الزواري حرم مقني، أستاذ  
استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم البيولوجيا الطبية  
اختيار علم المناعة بمستشفى "الرابعة" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4020 لسنة 2011 مؤرخ في 14  
نوفمبر 2011.

جدد تكليف الدكتورة نائلة القديدي حرم بن رمضان، أستاذ  
محاضر مبرز استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم  
البيولوجيا الطبية اختيار علم أمراض الدم وبنك الدم بمستشفى  
"الرابعة" بتونس.

بمقتضى أمر عدد 4028 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور نوفل بينوس في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : طب النساء والتوليد) بالمستشفى الجهوي "محمود المطري" بأريانة.

بمقتضى أمر عدد 4029 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور حسن القلال في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : الجراحة العامة) بالمستشفى الجهوي "بالمحرس.

بمقتضى أمر عدد 4030 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور محمد بوجلان في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : طب النساء والتوليد) بالمستشفى الجهوي بجبيناية.

بمقتضى أمر عدد 4031 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور لطفي سعد الله في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : جراحة المسالك البولية) بالمستشفى الجهوي "الحبيب بوقطفة" ببنزرت.

بمقتضى أمر عدد 4032 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

سميت الدكتورة رفيعة عبد الواحد كابة حرم مصطفى في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : طب الأطفال) بالمستشفى الجهوي "محمد التلاتي" بنابل.

بمقتضى أمر عدد 4033 لسنة 2011 مؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور مراد زروق في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : أمراض الرئة) بالمستشفى الجهوي "الحبيب بوقطفة" ببنزرت.

بمقتضى أمر عدد 4034 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

سميت الدكتورة فيروز بن راضية حرم نصيب في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : طب الأطفال) بالمستشفى الجهوي "محمود المطري" بأريانة.

بمقتضى أمر عدد 4035 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

سميت الدكتورة أمينة البركاوي حرم الغنوشي في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : طب الأطفال) بالمستشفى الجهوي بباجة.

بمقتضى أمر عدد 4036 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور عز الدين شعبي في رتبة طبيب المستشفيات (اختصاص : طب الأطفال) بالمستشفى الجهوي بسيدي بوزيد.

بمقتضى أمر عدد 4037 لسنة 2011 مؤرخ في 4 نوفمبر 2011.

سمي المساعدون الاستشفائيون الجامعيون في طب الأسنان الآتي ذكرهم في رتبة أستاذ محاضر مبرز استشفائي جامعي في طب الأسنان ابتداء من 1 مارس 2011، وذلك وفقا لبيانات الجدول التالي :

الاسم واللقب	الاختصاص	الكلية
سمية الطوزي	تشريح الأسنان	كلية طب الأسنان بالمنستير
نجلاء تققاق	بدائل الأسنان الجزئية القابلة للفك	كلية طب الأسنان بالمنستير
عادل عمر	البدائل الثابتة للأسنان	كلية طب الأسنان بالمنستير
سماح صيود	طب وجراحة الفم	كلية طب الأسنان بالمنستير
عائشة الزغباني	طب وجراحة الفم	كلية طب الأسنان بالمنستير
إيمان الغريبي	طب أسنان الأطفال والوقاية	كلية طب الأسنان بالمنستير

## إبقاء بحالة مباشرة

بمقتضى أمر عدد 4038 لسنة 2011 مؤرخ في 12 نوفمبر 2011. أبقى الدكتور محمد رضا كمون، أستاذ استشفائي جامعي في الطب مكلف بمهام رئيس قسم بمستشفى "شارل نيكول" بتونس، بحالة مباشرة بعد سن الخامسة والستين وذلك ابتداء من أول ديسمبر 2010 إلى غاية 30 أبريل 2011.

## إنهاء مهام

بمقتضى أمر عدد 4039 لسنة 2011 مؤرخ في 8 نوفمبر 2011. أنهى تكليف الدكتورة آمال الضميد حرم الطاهري، طبيب أول للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم العيادات الخارجية والاستعجالي بالمستشفى الجهوي بجبيناينة.

بمقتضى أمر عدد 4040 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

أنهى تكليف الدكتور عبد السلام الغرابي، طبيب أول للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم الاستعجالي بالمستشفى الجهوي "الحبيب بورقيبة" بمدنين.

بمقتضى أمر عدد 4041 لسنة 2011 مؤرخ في 1 نوفمبر 2011.

أنهى تكليف الدكتورة ميلان سليم بن حميدة، طبيب أول للصحة العمومية، بمهام رئيس مصلحة التعديل والتنسيق بالمركز الوطني للتهوض بزرع الأعضاء.

بمقتضى قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

سمي السيد ماهر الزهار عضوا ممثلا عن بلدية المرسي بمجلس إدارة مستشفى المنجي سليم بالمرسي عوضا عن السيدة خديجة الشاهد، وذلك ابتداء من 29 سبتمبر 2011.

بمقتضى قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 11 نوفمبر 2011.

سمي الدكتور أحمد عبد الغني عضوا ممثلا عن الأطباء الأساتذة المحاضرين المبرزين وأطباء المستشفيات المباشرين بالمستشفى بمجلس إدارة مستشفى فرحات حشاد بسوسة عوضا عن الدكتور جاب الله الصخري، وذلك ابتداء من 13 سبتمبر 2010.

## إعلانات وإرشادات

البنك المركزي التونسي

إعلان صادر عن وزير المالية يتعلق بإحداث حسابات بالعملات القابلة للتحويل وبالدينار القابل للتحويل لفائدة الأشخاص الطبيعيين غير المقيمين ذوي الجنسية الليبية

بعد الاطلاع على القانون عدد 18 لسنة 1976 المؤرخ في 21 جانفي 1976 المتعلق بمراجعة وتدوين التشريع الخاص بالصراف والتجارة الخارجية والمنظم للعلاقات بين البلاد التونسية والبلدان الأجنبية، كما وقع تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 48 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993،

وعلى الأمر عدد 608 لسنة 1977 المؤرخ في 27 جويلية 1977 والمتعلق بضبط شروط تطبيق القانون عدد 18 لسنة 1976 المشار إليه أعلاه كما وقع تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة الفصل عدد 19 منه،

وعلى إعلان الصراف عدد 5 الصادر عن وزير المالية المتعلق بحسابات غير المقيمين والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية بتاريخ 5 أكتوبر 1982،

وعلى إعلان الصراف الصادر عن وزير المالية المتعلق بضبط شروط إعادة تصدير العملات في شكل أوراق نقدية مستوردة من قبل المسافرين غير المقيمين والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية بتاريخ 3 فيفري 2006،

وعلى رأي محافظ البنك المركزي التونسي.

الفصل الأول - يمكن للأشخاص الطبيعيين غير المقيمين ذوي الجنسية الليبية أن يفتحوا بحرية على دفاتر الوسطاء المقبولين حسابات بالعملات القابلة للتحويل تسمى "حسابات بالعملات لغير مقيم ليبي" وحسابات بالدينار القابل للتحويل تسمى "حسابات بالدينار القابل للتحويل لغير مقيم ليبي".

الفصل 2 - يتم توفير اعتماد الحسابات المشار إليها بالفصل الأول من هذا الإعلان حصرا بواسطة الأوراق النقدية الأجنبية، مهما كان مبلغها، التي يملكها الأشخاص الطبيعيون ذوي الجنسية الليبية دون أن تكون بحوزتهم التصاريح لدى الديوانة المتعلقة بتوريد هذه الأوراق النقدية الأجنبية والصادرة حسب الشروط المنصوص عليها بإعلان الصراف الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية بتاريخ 3 فيفري 2006، المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - يعهد للبنك المركزي التونسي بتطبيق هذا الإعلان طبقا لتشريع الصراف والتجارة الخارجية الجاري به العمل.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

" تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 23 نوفمبر 2011 "



## منشورات : 2010

ردمك : 978-9973-39-096-7

عدد الصفحات : 151

الحجم : 20 X 13

الـثمن : 7,000 د


## Edition 2010

ISBN : 978-9973-39-096-7

Page : 168

Format : 20 X 13

Prix : 7,000 D



\* Ces publications ne sont pas assujetties à la T.V.A.

\* Plus 300 millimes (timbre fiscal) pour chaque facture émise.

\* لا تخضع هذه المنشورات للأداء على القيمة المضافة.

\* يضاف للـثمن 300 مليـم (طابع جبائي) على كل فـوترة.



## منشورات : 2010

ردمك 978-9973-39-088-2

عدد الصفحات : 193

الحجم : 20 X 13

الثلثن : 7,000 د


## Edition 2010

ISBN : 978-9973-39-088-2

Page : 196

Format : 20 X 13

Prix : 7,000 D



\* Ces publications ne sont pas assujetties à la T.V.A.

\* Plus 300 millimes (timbre fiscal) pour chaque facture émise.

\* لا تخضع هذه المنشورات للأداء على القيمة المضافة.

\* يضاف للثلثن 300 مليم (طابع جبائي) على كل فوترة.

على الخط

المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية



دخل موقع الواب الخاص  
بالمطبعة الرسمية للجمهورية  
التونسية في الاشتغال ابتداء من  
22 جانفي 2009 تحت العنوان  
الإلكتروني التالي :


[www.iort.gov.tn](http://www.iort.gov.tn)



ويمكن للمستعمل أن يشغل هذا الموقع في ثلاث لغات في آن واحد العربية والإنجليزية والفرنسية.

ويشتمل هذا الموقع على المحاور الأساسية التالية :

- الرائد الرسمي للجمهورية التونسية قوانين وأوامر وقرارات منذ سنة 1956،
- الرائد الرسمي للإعلانات القانونية والشرعية والعدلية،
- الرائد الرسمي لإعلانات المحكمة العقارية،
- المجلات القانونية.



كما يمكن لمستعمل الموقع أن ينتفع بخدمة إدراج  
الإعلانات القانونية والشرعية في أقرص مضغوطة  
من خلال استعمال نماذج معدة لذلك مسبقا بالموقع.

# الاشتراك سنة 2011

## بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية قوانين وأوامر وقرارات

### يتم الإشتراك

إما بالاتصال بمقر المطبعة الرسمية بشارع فرحات حشاد  
2098 رادس اهاتف : 71434211 أو بأحد مكاتبها :

1000 - تونس : نهج هانون عدد 1 - الهاتف : (71)329637

4000 - سوسة : حي ص.ق.ت.ح.إ. نهج الرباط - الهاتف : (73)225495

3051 - صفاقس : مركز العالية، طريق العين كم 2,2 - الهاتف : (74)460422

أو بتسديد المبلغ المطلوب نقداً أو عن طريق شيك أو  
بتحويل بريد أو بنكي باسم المطبعة الرسمية للجمهورية  
التونسية لأحد الحسابات التالية :

تونس : الحساب الجاري بالبريد (تونس) 85-1015-00000000617001

الشركة التونسية للبنك (ثامر) 79.788.788.576088.000010.000

البنك الوطني الفلاحي (تونس) 07.046.06046.01001150003.000

الإتحاد الدولي للبنوك (فرع أ) 30.701004/30 000 3500 12 001

البنك العربي لتونس (فرع مقرين) 90 87 2433 1104 028 01.100

التجاري بنك (الحرية) 74.1997.74.04700102002404

بنك تونس العربي الدولي (مقرين) 29.0028.29.00523000008.08 2030

التجاري بنك (رادس) 69.1039.69.09404700104.04.1000

سوسة : الشركة التونسية للبنك : 66.788.1004125 10 609 089

صفاقس : بنك تونس العربي الدولي : 67.18.67.30000018.08 70300044

### الاشتراك بالدينار التونسي

#### تونس

النشرة الأصلية : 24,000

الترجمة الفرنسية : 33,000

النشرة الأصلية والترجمة الفرنسية : 45,000

الترجمة الانكليزية : 33,000

#### بلدان المغرب العربي

النشرة الأصلية : 56,000

الترجمة الفرنسية : 65,000

النشرة الأصلية والترجمة الفرنسية : 77,000

الترجمة الانكليزية : 65,000

#### إفريقيا وأوروبا

النشرة الأصلية : 66,000

الترجمة الفرنسية : 81,000

النشرة الأصلية والترجمة الفرنسية : 95,000

الترجمة الانكليزية : 81,000

#### أمريكا وآسيا

النشرة الأصلية : 86,000

الترجمة الفرنسية : 106,000

النشرة الأصلية والترجمة الفرنسية : 174,000

الترجمة الانكليزية : 106,000

يضاف إليها 1% معالم صندوق تنمية القدرة التنافسية  
الصناعية مع مصاريف الإرسال عن طريق الجو

السعر الفردي للرائد الرسمي بالنسبة إلى العام الجاري

الترجمة : 0,700 + 1% ص ت ق ت ص

النشرة الأصلية : 0,500 + 1% ص ت ق ت ص